

مَشَاهِيرُ الْقُرُونِ

للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني
المنوفى سنة ٤١٥ هـ

تحقيق

الدكتور عدنان محمد زور
بجامعة دمشق

القسم الأول

دار التراث

ص. ب. ١١٨٥ القاهرة

دار النصر للطباعة
١٣ شارع سعد الله بالدرب الأحمر بالقاهرة

اسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ؛ حمده ونستعين به ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا . اللهم هيء لنا من أمرنا رشداً ، ولا تضلنا بأعمالنا ، واهدنا
منك إلى سواء السبيل

وبعد ، فهذا كتاب « متشابه القرآن » للقاضي عبد الجبار ، يأخذ طريقه
إلى النشر لأول مرة ، بعد أن فرغت من تحقيقه ومراجعته منذ أكثر من
عامين ، وقصدت إلى تحقيق كتابه « تنزيه القرآن عن المطاعن » - الذي سبق
له النشر عن نسخة واحدة - وبعض الكتب الأخرى للحاكم الجشمي ، أحد
أعلام التفسير في القرن الخامس ؛ الذي جعلت من دراسة منهجه في التفسير
وآرائه - الاعترافية - في علم الكلام ، موضوع بحثي لدرجة الدكتوراه .

واليوم أعود لأقدم كتاب القاضي ، فأجدي قد قدمت له بمقدمة مطولة ،
تناولت في فصلها الأول حياة القاضي رحمه الله ، وتحدثت في فصاها الثاني عن
الكتاب ، وعن عملي في تحقيقه . وبالرغم من أنني قد أهملت بعض النقاط في حياة
القاضي - التي أرجو أن أعود إلى الحديث عنها في مقدمة تحقيق « التنزيه » - إلا أن
عبد الجبار أصبح في حياتنا الثقافية والعلمية أشهر من أن يعرف ، بعد أن نُشر
كتاب « المغنى في أبواب التوحيد والعدل » وبعض كتبه القيمة الأخرى ،
حتى إن حاله اليوم لتذكرنا بالمسكاة التي احتلها قديماً لدى العلماء والمصنفين ،
وبخاصة المعزلة منهم الذين كانوا يلقبونه بقاضي القضاة ، ولا يطاقون هذا اللقب
على سواء ، ولا يعنون به عند الإطلاق غيره

والكلمة التي نحب أن نضيفها هنا بين يدي التحقيق : أننا اليوم بحاجة إلى التراث الأصيل لجميع الفرق الإسلامية ، نأخذ منه اليوم ما يؤكد وحدة الفكر الإسلامي وشموله ، بعد أن توزع - أو كاد - على أيدي المتأخرين من أشياع هذه الفرق . ولسنا نقصد من نشر كتب المعتزلة - الذين شوهدت آراؤهم على أيدي الأشاعرة ودعاة الجبر والتواكل في العالم الإسلامي - إلى الانتصار لفرقة على أخرى ، أو إلى إحياء آراء فرقة خاصة من هذه الفرق ؛ لأنها جميعاً تستوى عندنا في عدم إحاطتها بنظرة الإسلام الشاملة للوجود ، وتصوره المفرد لعلاقة الإنسان بالله وبالكون ، ولا تخلو فرقة واحدة من الغلو في جانب ، والتفريط في جانب آخر ، ولكن « تركيز » كل منها على جانب بعينه ، يميننا اليوم على فهم أدق وأعمق لجوانب العقيدة الإسلامية ، وتصور الإسلام الكامل ، ونظرة الشاملة ، وتعامل القرآن الكريم مع جميع عناصر الكينونة الإنسانية ومقوماتها من « العقل » و « الروح » و « الحس » و « البديهة » وسائر عناصر الإدراك البشري بوجه عام .

ونرجو - على كل حال - أن يكون عندنا من الموضوعية وسعة الأفق ، ما نحاول معه الاستفادة من منهج المعتزلة العقلي ، ومن سائر المناهج الكلامية الأخرى ، في الدفاع عن الإسلام ، وشرح حقائقه أمام مناوئيه ومخالفيه ، من أبنائه والغرباء عنه على حد سواء .

عدنان محمد زرزور

مقدمة التحقيق



الفصل الأول

القاضي عبد الجبار

١ - مولده ونسبه

هو أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله الهمداني الأسد أبادي ، ولد في ضواحي مدينة همدان - بإقليم خراسان - أو «سوادها» كما عبّر أبو حيان التوحيدى ، وإن كان من الممكن أن يرجح أنه ولد في بلدة «أسد أباد» لأنهم جروا على نسبه إليها وإلى همدان - والأولى على منزلة من الثانية - على طريقتهم في النسبة إلى البلد مسقط الرأس ، وإلى المدينة - أو قصبه الإقليم الذي تتبعه تلك البلدة ، نظراً لشهرة عاصمة الإقليم من جهة ، ولأن الغالب على طالب العلم الانتقال إليها للقاء المزيد من العلماء ، والقراءة على كبار الشيوخ ، من جهة أخرى . ثم إن الحاكم الجشعي يقول في ترجمته : «وأصله من أسد أباد همدان ؛ خرج إلى البصرة ، واختلف إلى مجالس العلماء»^(١).

(١) شرح عيون المسائل ، المجلد الأول ، ورقة ١٢٩ ، وقد نسبة الأستاذ - المرحوم - مصطفى السقا في مقدمة التحقيق التي صدر بها الجزء الرابع عشر من «الغنى» إلى «همدان» (إحدى القبائل اليمنية القديمة التي لا تزال باقية حتى الآن يجالها المعروفة بجبال همدان في جنوبي جزيرة العرب) كما يقول ، في حين أن المصادر التي بين أيدينا تقول في نسبه (الهمداني - الأسد أبادي) فنسبه إلى هاتين البلديتين اللتين تقع إحداهما على منزلة من الأخرى ، وبعض هذه المصادر كذلك تنسبه إلى (أستر أباد) - وإن كان ذلك في حالة أوجهالين فقط - وهذه أيضاً بلدة بخراسان ، فذكر هذه البلاد مجتمعة يرجح أن يكون نسبة القاضي إلى (همدان) البلد ، دون القبيلة العربية اليمنية ، وإن كانوا يقولون في بعض الأحيان (الهمداني) بالإجمال . وربما كان القاضي يرجع في نسبه إلى إحدى القبائل اليمنية القديمة ، وأنه (عربي صليب) كما =

وليس فيما بين أيدينا من المصادر تحديداً لتاريخ ميلاده ، شأنه في ذلك شأن الكثير من القدماء ، وإن كانت أكثر هذه المصادر تذكر أنه مُعتمر طويلاً ، وبعضها ينص على أنه قد جاوز التسعين (١) ، فإذا علمنا من كتب التراجم هذه أنه توفي سنة خمس عشرة وأربعمائة ؛ أمكننا القول إنه ولد في أواخر الربع الأول من القرن الرابع .

أما وفاته رحمه الله ، فكانت في شهر ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة ، كما ذكر أكثرهم (٢) . ولعل وفاته في أواخر هذا العام هو السبب الذي جعل الحاكم يتشكك في تاريخ وفاته ، فيجعلها بين عامي ٤١٥ - ٤١٦ ، ولهذا يصعب الأخذ بما حسبه الخطيب البغدادي أن وفاته - وقد جزم أنها في عام ٤١٥ - كانت في أول هذا العام (٣) .

== يقول الأستاذ السقا ! ولكن الكتب التي ترجمت للقاضي لم تتعرض لشيء من ذلك . وأدق ما بين أيدينا أن أصله من « أسد أباد » كما نص على ذلك الحاكم رحمه الله . انظر السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ٢١٩/٣ ، معجم البلدان لياقوت ٩٨١/٤ ، ٢٤٢/١ ، ٢٤٥ .

(١) قال ابن كثير : « وقد طال عمره » وقال السبكي : « عمر دهرًا طويلاً حتى ظهر له الأصحاب » وقال ابن الأثير « وقد جاوز التسعين » وقال الذهبي : « مات في ذي القعدة ستة خمس عشرة وأربعمائة من أبناء التسعين » انظر شذرات الذهب ٢٠٣/٣ طبقات الشافعية ٢٢٠/٣ الكامل ٣١٥/٧ سير أعلام النبلاء مجلد ١١٠ / ورقة ٥٤

(٢) انظر طبقات الشافعية ، وسير أعلام النبلاء ، المصدر السابق - مصور دار كتب رقم ١٢١٩٥ ج - ولسان الميزان ٣٨٦/٣ وليس فيه ذكر الشهر ، وطبقات المفسرين للداودي - مخطوط - وطبقات المفسرين للسيوطي ص ١٦ طبع ليدن ، وشذرات الذهب ٢٠٣/٣ .

(٣) قال صاحب تاريخ بغداد : « مات عبد الجبار بن أحمد قبل دخول الري في رحلتني إلى خراسان وذلك في سنة خمس عشرة وأربعمائة ، وأحسب أن وفاته كانت في أول السنة » تاريخ بغداد ١١ / ١١٥ ، وأبعد من هذا الحسين ما ذكره ابن الأثير عرضاً أنه توفي عام ٤١٤ .

وقد توفي في مدينة الري ، ودفن فيها بداره ، رحمه الله .

٢ — نشأته وتوليته القضاء

نشأ القاضي في أسرة فقيرة رقيقة الحال ، من أب يعمل حلاجاً في سواد همدان ، وشب الابن على هذه الرقة التي لازمته حتى بعد زواجه ورزقه بالولد ، ولكنه مال بث بعد أن اتصل بالصاحب ابن عباد وولى قضاء الري ، أن أترى ثراء واسعاً ، واقتنى المال والمقار .

وكان سبب توليه القضاء : أن الصاحب إسماعيل بن عباد — أشهر وزراء دولة بني بويه في العراق وفارس وخراسان ، المتوفى سنة ٤٨٥ — كان لا يرى تولية القضاء ، في دولته الشيعية ، إلا لمن كان معروفاً بالاعتزال^(١) ، وكان عبد الجبار بدأ يعرف بإمام المعتزلة في عصره ، فاتصل به الصاحب واستدعاه إلى الري ، وكتب له عهداً بتوليته رئاسة القضاء في الري وقزوین وغيرها من الأعمال التي كانت لفخر الدولة سنة ٤٦٧ ، ثم أضاف إليه بعد ذلك في عهد آخر إقليمی جرجان وطبرستان بعد «فتحهما» فيما يبدو^(٢) .

(١) انظر شرح عيون المسائل للحاكم الجعفي ١ / ١٥٥ — مخطوط — حيث أطال المؤلف — وهو معتزلي يذهب في الفروع مذهب الزيدية — الحديث عن «الصاحب الجليل كافي الكفاة رحمه الله» بعد فراقه من تعداد المعتزلة من آل بويه ، فقال فيه : إنه جمع بين السلام والفقه والحديث واللغة والنحو ، وبين النظم والنثر . وقال : إنه قرأ الكلام على أبي عبد الله — أحد شيوخ القاضي — ولأنه كان في ابتداء أمره إمامياً ثم رجع إلى الاعتزال . وفي «طن» الحاكم أنه كان زيدياً ، ونقل عن القاضي قوله : «مولانا الصاحب شيعي شعير ، معتزلي التصنيف» . وانظر جولد تسهر : مذاهب التفسير الإسلامي ص ١٨٩ .

(٢) انظر لسان الميزان ٣ / ٣٨٧ ورسائل الصاحب : بتحقيق عبد الوهاب عزام والدكتور سيف ، صفحة ٣٤ وصفحة ٤٢ الطبعة الأولى .

وكان القاضي ، كما يظهر من هذا العهد ، مثال العدل والورع في أحكامه ، فقد جاء في أسباب إضافة جرجان وطبرستان إلى أعماله : أن أمير المؤمنين « ألفاه الكافي فيما استكفاه ، الوافي بما قبله واسترعاه . قد نهض من قضاء قضائه ، بما أحمد فيه رضى مسعته . مؤديا حق الله في الأخذ بالعدل ، والحكم بالفصل . والقضاء بموجب الدين ومقتضاه ، والإمضاء على سنن الشرع ومفضاه . لا يميل به هواه عند الارتداد ، ولا يختلف مغزاه في الاعتبار والاجتهاد . الورع مركبه وسيله ، والحق مقصده ودليه . قد ضربت بحسن مذهبه الأمثال ، وشدّت إلى اقتباس عامه الرجال . . »

ثم بعد أن ذكر البلاد المضافة إليه ، قال : « ممتعاً رعية هذه البلاد بكفايته ، قاسماً لهم حضورهم من رعيته ودرأيته . فأولى الولاية من جمع فيه الحلم والحجى ، وأكفى الكفة من أجمع عنيه في العلم والتقى ^(١) .

ولم يكن الوزير صاحب مخفى إعجابه الشديد بكفاءة القاضي وعلمه وفضله ، فكان يقول فيه : إنه « أفضل أهل الأرض » ، « وأعلم أهل الأرض » ^(٢) .

ويذكر الحاكم في طبقات المعزلة أن القاضي بقي في الري ، بعد أن استدعاه إليها صاحب ، مواظباً على التدريس إلى أن توفي . وهذا يدل على أن

(١) انظر رسائل صاحب ، المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(٢) انظر طبقات المعزلة ، ص : ١١٢ ، وانظر رسائل صاحب ، في مواضع متفرقة ، يظهر فيها أثر هذا الإعجاب ، حيث يخاطبه بقوله (قاضي القضاة الأجل) ويقول فيه (أفضى القضاة) ويتبع لقبه : قاضي القضاة ، بالدعاء له بدوام التأييد والعز والبقاء ، ويقول كذلك : (وما بيني وبين قاضي القضاة يكبر عن الشكر ، لابل عن إجراء الذكر) انظر الرسائل

أعباء منصبه الكبير ما كانت لتشغله عن الإملاء والتسديس ، إلى أن تفرغ لذلك في نهاية الأمر بعد عزله عن القضاء ، عقب وفاة صاحبه الوزير صاحب الأديب (١) .

ويقال في أسباب عزله : إنه كان قليل الوفاء للصاحب الذي قدّمه وأعلى منزلته في دولة بتي بويه ، فقد رفض القاضي الصلاة على صاحبه ، وقال إنه لا يرى الترحم عليه ، لأنه مات من غير توبة ! ولا بد لمرتكب الكبيرة ، في مذهبهم ، من التوبة حتى لا يكون حكمه الخلود في النار !

قالوا : فتم عليه نحر الدولة لذلك وقبض عليه ، وعزله من منصبه ، وصادره على ثلاثة آلاف ألف درهم (٢) .

ولكن هذا في الواقع لا يفسر سبب عزله ومصادره ، بمقدار ما يفسره عادة أصحاب السلطان في ذلك الوقت ، بمصادرة كبار الدولة عند عزلهم ، أو عند وفاتهم ، والغضب عليهم في بعض الأحيان ، حتى عدت لمصادرة من « النوارذ » الهامة للأمرء والسلطين ! سواء أكان ذلك لاعتقادهم أن ثروات هؤلاء قد ساقها إليهم منصبهم الكبير ، أم مجرد الحصول على المال ، وخشية أن يؤتف هؤلاء المعزولون الناس بأموالهم !

وببعد أن يكون نحر الدولة قد صادر القاضي وعزله لقلته وفائه للصاحب ، وقد قام بعد ذلك بمصادرة أموال صاحب نفسه (٣) !

(١) انظر لسان الميزان : ٣٨٧/٣ .

(٢) انظر ابن حجر : المصدر السابق ، معجم الأديباء بياقوت (طبع مصر) ٢٩٩/٥ .

(٣) انظر مقدمة المحقق الدكتور عبد الكريم عثمان ، لشرح الأصول الخمسة ص

على أن ورع القاضي في تطبيق مذهبه في هذا المقام مما يصعب تبريره في مواجهة العامة ، حتى طعنوا على القاضي في قلة الوفاء ^(١) - كما رأينا - كما أنه كان أبعد ما يكون عن اعتبارات الولاء والصدقة والسياسة جميعاً . وربما لم يكن له ما يبرره - في الواقع - في مذهب القاضي نفسه إذا صح ما نسبته بعض المصادر إلى الصاحب من أن الكبيرة التي ارتكبها ، والتي لم يعلم له القاضي توبة منها ، كانت شرب النبيذ ^(٢) ! .

على أن القاضي ، رحمه الله ، قد رمى من بعض خصومه بأنه لم يكن محموداً في القضاء - وهذا ما ينفيه عهد أمير المؤمنين الذي أشرنا إليه - كما أن التوحيدى ، لسبب ما ، انفرد بإغش القول فيه ، حتى إنه لم يجد ما يبرره عن استدعاء الصاحب له واعجابه به ، غير قوله : « واتصل بابن عباد فراج عليه أحسن سمته ونزوم ناموسه ! » وقبل أن يسترسل في ذم الكلام وأهله ويتوسع في ذلك ، قال في القاضي : « وولى القضاء ، وحصل المال حتى ضاهى قارون في سعة المال ؛ وهو مع ذلك نَقِل ^(٣) الباطن ، خبيث المعتقد ، قليل اليقين » ^(٤) .

ولقد علم أبو حيان - وكان حرياً به الايفرغ ما في نفسه على القاضي - أنه لم يصدق القول في الرجل ، لأنه لا سبيل له إلى الاطلاع على باطنه ، حتى يقول فيه إنه كان خبيث المعتقد أو قليل اليقين !! ولأن الذي يدل عليه ظاهره - فيما كتب

(١) انظر معجم الأدباء لياقوت : ٢٩٩/٦ .

(٢) راجع مذاهب التفسير الإسلامي لجولد زيهر ، ترجمة الدكتور النجار رحمه الله

ص ١٩٠ .

(٣) نقلت نيته : ساءت ، ونقل قلبه على : ضَعِنَ . انظر أقرب الموارد ص ١٣٢٤ .

(٤) راجع لسان الميزان لابن حجر : ٣٨٦/٣ - ٣٨٧ .

وأملى - أنه لم يكن كذلك رحمه الله ، ولقد كان يسع أبا حيان ألا يوسع القاضي من السباب والشتائم - لولا طمع يحمّله على ذلك (١) - إذا كان رأيه سبباً في الكلام على ما يزعم .

٣ - مناقشة القاضي وسيوفه ومنزلة العلمية

بدأ القاضي حياته دارساً للأصول على مذهب الأشعري ، ووقفيها على المذهب الشافعي ؛ قال الحاكم : « وكان في ابتداء حاله يذهب في الأصول مذهب الأشعرية ، وفي الفروع مذهب الشافعي ، فلما حضر المجالس وناظر ونظر ، عرف الحق فانقاد له » (٢) .

وكان أراد أن يقرأ فقه أبي حنيفة على أبي عبد الله البصري (٣) . فقال له :

(١) ذكر ياقوت أن أبا حيان (كان قصد ابن عبد بن الرزق فلم يرزق منه فرجع عنه ذاماً له !) ثم قال : (وكان أبو حيان مجبولاً على الغرام تلب الكرام !) وبحسب القاضي عندنا أن يعد في هؤلاء . انظر معجم الأدباء . ١٨٧/٦ .

(٢) شرح عيون المسائل للحاكم الجسّمي ، الجزء الأول ، ورقة ١٣٠ ، وانظر طبقات المعتزلة ، طبع بيروت ، ص ١١٢ .

وقد وضعه الحاكم على رأس طبقة الحادية عشرة من طبقات المعتزلة ، فقال : « فن هذه الطبقة ، بل أوهم وأقدمهم فضلاً قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد . . . » ثم قال : « وهو يعد من معتزلة البصرة من أصحاب أبي هاشم نصرته مذهبهم » المصدر السابق ، ورقة ١٢٩ . وانظر الحديث عن فرعي المعتزلة الكبيرين : معتزلة البصرة ومعتزلة بغداد ، وأهم رجالات كل من الفرعين ، والمسائل التي دارت عليها فك أبحاث كل منهما : ضحى الإسلام للأستاذ أحمد أمين رحمه الله ، الجزء الثالث . وانظر حديثنا عن كتاب (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) للقاضي ، في ثبت كتبه القادم .

(٣) هو أبو عبد الله الحسين بن علي البصري ، ذكر القاضي أنه كان من أصحاب أبي هاشم - وهم الذين قدمهم في طبقاته على رجال الطبقة العاشرة - وأنه أخذ أولاً عن أبي علي بن خالد ثم عن أبي هاشم (لكنه بلغ مجده واجتهاده ما لم يبلغه غيره) أخذ الفقه عن أبي الحسن =

هذا علمٌ كلُّ مجتهد فيه مصيب - المعتزلة من المصوِّبة كما هو معلوم - وأنا في الحنفية ، فكن أنت في أصحاب الشافعي ، قال الحاكم : « فكان بلغ في الفقه مبلغاً عظيماً ، وله اختيارات »^(١) لكنّه ما لبث أن وفر أيامه على الكلام دون الفقه ، وكان يقول في ذلك : لافقه أقوام يقومون به طلباً لأسباب الدنيا ، وعلم الكلام لا عرض فيه سوى الله تعالى^(٢) .

قرأ الكلام مدة على أبي إسحاق بن عياش^(٣) ، ثم رحل الى بغداد وأقام عند الشيخ أبي عبد الله مدة مديدة « حتى فاق الأقران وخرج فريد دهره » كما يقول الحاكم .

== الكرخي ولازمه ازمان الطويل . وقد جرت عادة القاضي على وصفه بالشيخ المرشد أبي عبد الله . توفي رحمه الله سنة سبع وستين وثلاثمائة . انظر شرح عيون المسائل : ١ / ورقة ١٢٥ - ١٢٦ ، وضيقات المصنف ، ص : ١٠٥ - ١٠٧ .

(١) شرح عيون المسائل - المصدر السالف - ١٢٩/١ .

(٢) المصدر السابق ، نفس الورقة ، وانظر طبقات المعتزلة ص ١١٢ طبع بيروت .

(٣) هو ابراهيم بن عياش البصري ، من رجال الطبقة العاشرة . قال القاضي : (وهو الذي درسنا عليه أولاً ، وهو من الورع والزهد والعلم على حذو عظيم . وكان مع لقائه لأبي هاشم استكثر من أبي علي بن خلاد . ثم من الشيخ أبي عبد الله ، ثم انقرد) شرح العيون ١ / ورقة ١٢٦ .

وبذلك يكون القاضي قد أخذ ممن قرأ على أبي هاشم الجبائي (ت ٣٢١) ، والواقع أن نظرة واحدة في كتب القاضي - وبخاصة المغني - توضح مدى عنايته الكبيرة بآراء أبي هاشم وآراء أبيه أبي علي (ت ٣٠٣) وهو يقول عن كل منهما : شيخنا فلان : حيثما نقل عنهما أو استشهد بهما . وغالباً ما ينقل ذلك في كل صفحة من صفحات المغني وسائر كتبه تقريباً . حتى بعدد أكبر أنصار المدرسة الجبائية وعمدها ، فوق أنه لسانها وقلمها . وإذا كان الانتصار الأخير - أو الانتشار - كتب في المعتزلة لآراء أبي هاشم - كما يذكر مؤرخو الفرق - فإن الفضل في ذلك يعود بدرجة كبيرة إلى القاضي عبد الجبار ، الذي تبني آراء أبي هاشم بخاصة ، وآراء المدرسة الجبائية بعامة ، ودافع عنها ، وخلصها في إملائه الكثيرة .

وسمع الحديث من أبي الحسن إبراهيم بن سلمة القطان (ت ٣٤٥) وعبد الرحمن ابن حمدان الجلاب (ت ٣٤٦) ، وعبد الرحمن بن جعفر بن فارس (ت ٣٤٦) والزيبر بن عبد الواحد الأسد أبادى (ت ٣٤٧) ، وغيرهم .

والواقع أن القاضى لم يكن متمكناً من الكلام ، أو الفقه ، دون سائر فروع الثقافة الإسلامية الأخرى ، فقد درس التفسير وأصول الفقه والحديث وغيرها ، بل يمكن القول إنه كان متمكناً من جميع فروع الثقافة المعروفة في عصره .

وما يكون لمن « انتهت الرياسة في المعتزلة إليه حتى صار شيخها وعالمها غير مدافع ، ومن صار الاعتماد على كتبه التي نسخت كتب من تقدمه من المشايخ » . كما يقول الحاكم ، إلا أن يكون كذلك . وسوف نشير بشيء من التفصيل إلى كتبه المتصلة بتفسير القرآن عند الكلام عن كتابه في التشابه ، ونعرض هنا إلى بعض ما قيل في منزلته ، رحمه الله ، في أهم فروع الثقافة الإسلامية الأخرى .

ففى علم الكلام :

يقول الحاكم : « وليس تحضرنى عبارة تنبئ عن محله فى الفضل وعلو منزلته فى العلم ، فإنه الذى فتح الكلام ونشره ، ووضع فيه الكتب الكثيرة الجليلة التى سارت بها الركبان وبلغت الشرق والغرب ، وضمنها من دقيق الكلام وجليله ما لم يتفق لأحد مثله .. » (١) .

ويذكر له من هذه الكتب . « كتاب الدواعى والصوارف ، والخلاف والوفاق . وكتاب الخاطر ، وكتاب الاعتماد ، وكتاب المنع والتمنع ، وكتاب

(١) شرح عيون المسائل للحاكم ، الجزء الأول ، ورقة ١٢٩ .

ما يجوز فيه التزايد وما لا يجوز .. إلى أمثال ذلك مما يكثر» (١).

ويقول: «وأما اليه الكثيرة، نحو المفعي، والفعل والفاعل، وكتاب المبسوط، وكتاب المحيظ، وكتاب الحكمة والحكيم، وشرح الأصول الخمس ونحوها».

ويذكر أن له كتباً في الشروح لم يسبق إلى مثلها «كشرح الجامعين، وشرح الأصول، وشرح المقالات، وشرح الأعراس» وكتباً أخرى في تكملة كتب المشايخ - كل ذلك في الكلام - «صنفه على مثل طريقتهم ونمط كتابتهم. كتكملة الجامع، وتكملة الشرح ..» إلى جانب كتب أخرى في النقض على المخالفين وكتبهم «أوضح فيها بطلان قولهم، كنقض اللمع، ونقض الإمامة» وكتب في مسائل وردت عليه من الآفاق فأجاب عنها «نحو الطوسيات، والرازيات، والمكريات، والقاشانيات، والمصريات، وجوابات مسائل أبي رشيد، والنيسابوريات، والخوارزميات» وكتب في المسائل التي وردت على المشايخ «فأجابوا عنها بصحيح وفسد، فبينه رحمه الله وتكلم عليه، ككلامه في المسائل الواردة على أبي الحسن! والمسائل الواردة على أبي القاسم، والمسائل الواردة على أبي علي، وأبي هاشم» إلى كتب أخرى كثيرة ذكرها الحاكم، وقال بعد أن فرغ من عرضها: «وغير ذلك مما يكثر تعداده، وذكر جميع مصنفاته يتعذر» (٢).

(١) المصدر السابق ورقة ١٣٠، ويذكر الحاكم أن هذه الكتب قد سبق القاضي إلى التصنيف في بابها (غير أنه لم يسبق إلى مثل تصنيفه في حسن رونقه وديباجته وإيجاز ألفاظه وجودة معانيه ..)

(٢) المصدر السابق.

وغنى عن البيان أن القاضى وهو يؤلف أو يملى فى الكلام على مذهب أصحابه - وكان مقدّمهم وصاحب الرياسة فيهم - ما كان له أن يتهاون فى إقامة الدليل على بطلان مذهب خصومه من الأشاعرة وغيرهم !. بل على العكس من ذلك نجد فى ما يتصل بالأشاعرة وإمامهم أبى الحسن، رحمه الله، يشتد فى القسوة عليهم فى كثير من الأحيان، نظراً لغلبتهم على العامة، ولعرفته بمواطن الضعف فى هذا المذهب الذى كان قد نشأ عليه، ولهذا لا نجد فى آتهم بعض كتاب التراجم له، كالذهبي وابن حجر، بأنه من غلاة المعتزلة، ما يوجب البحث والتأمل. لكن من طريف ما يتصل بهذا الموضوع ما نقله صاحب لسان الميزان عن الخليلي قال: « كتبت عنه، وكان ثقة فى حديثه، لكنه داع إلى البدعة لأجل الرواية عنه! ^(١) » وما نقله ابن العماد عن ابن قاضى شعبة قال: « وكان شافعي المذهب، وهو مع ذلك شيخ الاعتزال! ^(٢) »، وكان الجمع بين المذهب الشافعي فى الفروع، والاعتزال فى الأصول، من الحلال! أو كأن الشافعية لم يكن فيهم معتزلي واحد قبل القاضى عبد الجبار! سواء أكان من عامتهم، أم من شيوخهم! ^(٣)

وفى أصول الفقه :

نجد ابن خلدون يتحدث عن أفضل ما كتب فيه على طريقة المتكلمين، فيجمل لكل من الأشعرية والمعتزلة فى ذلك كتابين؛ البرهان: لإمام الحرمين

(١) ابن حجر: ٣/٣٨٧.

(٢) شذرات الذهب: ٣/٢٠٣.

(٣) انظر الفصل الذى عقده الحاكم للذين ذهبوا مذهب العدى من الفقهاء، والذى تحدث فيه عن ذهب إلى الاعتزال من أصحاب الشافعي، ومنهم أبو بكر الصيرفي، وأبو بكر الدقاق، وأبو بكر انفال الشافعي: شرح عيون المسائل: ١/١٠٨، وانظر فيه فضاء الشافعية للذين كانوا يرون رأى المعتزلة، ورقة ١٣٤؛ والورقة ١٣٦.

والمستصفي : للزالي ، وكتاب العمدة للقاضي ، وشرحه «العمدة» لأبي الحسين البصري . ثم يقول : «وكانت الأربعة قواء هذا الفن وأركانها»^(١) .

بل إن الزركشي في البحر المحيط لا يرى أن أحداً يستحق الذكر بعد الشافعي غير الباقلاني والقاضي عبد الجبار ، ويكاد أن ينسب الناس بعدهما إلى التقليد في هذا الفن ، فيقول بعد أن أوضح جهود الشافعي ، رضي الله عنه ، في تفعيم هذا العلم : « وجاء من بعده ، فبينوا وأوضحوا ، وبسطوا ، وشرحوا ، حتى جاء القاضيان : قاضي السنة أبو بكر بن الطيب ، وقاضي المعتزلة عبد الجبار ، فوسعا العبارات وفككا الإشارات ، وبيننا الإجمال ، ورفعنا الإشكال » ثم يقول : « واقتنع الناس بأرائهم ، وساروا على أخذ نارهم ، فخرروا وقرروا ، وصوبوا وصوروا »^(٢) .

ثم إنه في كتابه السابق ؛ وهو يقع في ثلاث مجلدات ضخام ، لا يكاد يذكر مسألة من مسائل أصول الفقه إلا ويورد فيها رأى القاضي عبد الجبار .

وقد أشار السبكي والداوودي إلى منزلة القاضي في هذا العلم ؛ بعبارة موجزة تشعر بأن الأمر أشهر من أن يتحدث عنه ، فقالا : « وكان له الذكر الشائع بين الأصوليين »^(٣) .

(١) مقدمة ابن خلدون ؛ تحقيق الدكتور علي عبد الواحد وافي ص : ١٠٣١ . الطبعة الأولى سنة ١٣٧٩ . وقد قال الحاكم : إن للقاضي في أصول الفقه (كتاباً جامعة لم يسبق إلى مثلها ، كالنهاية ، والعمد ، وشرح العمدة) . وعلى ذلك يكون (العمدة) لأبي الحسين شرحاً آخر للعمد ، أو شرحاً لكتاب آخر غير العمدة ، وهو الأرجح .

راجع شرح عيون المسائل : الجزء الأول ، ورقة ١٣٠ / و

(٢) البحر المحيط ، مخطوطة دار الكتب المصرية رقم ٤٨٣ أصول فقه ، المجلد الأول .

(٣) السبكي : ٢١٩/٣ . الداوودي : طبقات المفسرين ، مخطوط دار الكتب .

دراسات أصولية فريدة :

بل إننا نجد عند القاضي في ميدان الدراسات الأصولية ، بناء على منهجه الدقيق في البحث ، مسائل وأبحاثاً لم يسبق إليها ، فكتابه «المغنى» - وهو في علم الكلام ، أوفى أصول الاعتقاد، كما يعبرون - يحوى بين أجزائه جزءاً يحمل عنوان «الشرعيات» - الجزء السابع عشر - تناول فيه مباحث في أصول الفقه ، كمسائل الإجماع والقياس والاجتهاد ، وأبحاث العموم والخصوص ، والأمر والنهي ؛ ونحوها ، على غير ماتناولتها كتب أصول الفقه ، فقد كان يكتفى منها بذكر جملة القول ، وما يجرى منها بجرى الأصول ، ولهذا وضعها في كتاب خصه بعلم الكلام ، وهو يقول في ذلك : « وإنا نذكر في هذا الموضوع جمل القول في الأدلة ، لأن الفرض بيان ما يعرف به الأحكام في الوعد والوعيد ، دون تقصى القول في أصول الفقه^(١) » ويقول : « وإنا نذكر الآن جمل الأدلة ، لوقوع الحاجة إليها في باب معرفة أصول الشرائع ، والوعد والوعيد ، والأسماء والأحكام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والإمامة ، لأن هذه الأبواب أصلها الأدلة الشرعية ؛ فلا بد من بيان أصولها^(٢) »

ويرى الأستاذ المرحوم أمين الخولى - الذى حرر نص الشرعيات - أن بأمثال هذه العبارات ونحوها من الإشارات الكثيرة في الجزء المذكور « ندرك أن موضوع هذا الجزء هو ما يلتقى فيه «الأصلان» اللذان سماهما الأقدمون : أصل الاعتقاد ، وأصل العمل .. أو أصول العميدة ، وأصول الفقه ، يعرض فيه قاضى القضاة لهذه الناحية مبيناً صلة أصول الفقه بأصول الاعتقاد ، وهذا ما يبينه قوله :

(١) انظر الشرعيات (ج ١٧ من المغنى) ص : ٩٢ -

(٢) المصدر السابق ، نفس الصفحة .

وإما نذكر في هذا الكتاب ما يجرى مجرى الأصول .. (١) «

ثم يقول الأستاذ الخولي : « ويكون هذا الجزء صنفًا غير كثير ولا شائع في تناول الأصول العليا لأبحاث أصول الفقه، من حيث التقاؤها مع أصول العقيدة، يتناول ما قد يجهل أصحاب أصول الفقه القول فيه، أو يتركون التعرض له أحيانًا، ويدع التفاصيل لمكانه من تناول أصحاب الفقه وأصوله (٢) » .

وكان القاضي بهذا يحاول - غير مسبق - أن يعمد لأصول الفقه، أصولاً من الفكر والعقيدة المذهبية .

في الفقه :

أما مكانة شيخنا في الفقه، على المذهب الشافعي، فقد تقدمت في بيانها عبارة الحاكم أنه « بلغ في الفقه مبلغاً عظيماً، وكانت له اختيارات » وطبعي أن يكون للقاضي - ومنزلته في أصول الفقه ما قدمنا - اختيارات في هذا الفن ! .

وفي الحديث :

أتاح له مماعه على كبار المحدثين فرصة الدراية الواسعة في فنونه المختلفة، وقد ترك لنا من أماليه فيه، كتاب : « نظم الفوائد وتقريب المراد للرائد » تعرض فيه لكثير من أبواب الحديث - على ترتيبها المعروف عند أكثر المحدثين - وخص منها بالذكر : الأحاديث المتشابهة .

والواقع أن نظرة واحدة في فهرس الكتب التي ألفها القاضي أو أملاها على

(١) المعنى : ج ١٧ ، تقديم الأستاذ الخولي ، ص : ٥ .

(٢) المصدر السابق ، نفس الصفحة .

تلامذته ، تبين مدى ثقافته الغزيرة ، وإطلاعه الواسع ، ومنزلته الكبيرة في الفكر الإسلامي ، القائمة على المشاركة في شتى فروع الثقافة الإسلامية ، وعلى الدفاع عن الإسلام ورد مطاعن الطاعنين^(١) .

في مجال الدفاع عن الإسلام :

وبحسبنا أن نشير هنا ، في مجال هذا الدفاع المجيد ، إلى كتابه : « تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد » الذي قال فيه ابن كثير : إنه « من أجل مصنفاته وأعظمها ، وقد أبان فيه عن علم وبصيرة جيدة » والذي قال فيه الذهبي : « إنه أجاد فيه وبرّز^(٢) » .

وقد اطلع العلامة المرحوم الشيخ زاهد الكوثري على مخطوطة هذا الكتاب وقال فيه ، في معرض حديثه عن بلاء المعزلة في الدفاع عن الإسلام « إزاء الدهريين ، ومنكري النبوة ، والنسوية ، والنصارى ، واليهود ، والصابئة » وأصناف الملاحدة »

قال : « ولم نر ما يقارب كتاب تثبيت دلائل النبوة للقاضي ؛ في قوة الحجج وحسن الصياغة ، في دفع شكوك المشككين »^(٣) .

(١) قال الحاكم : (ويقال إن له أربعمائة ألف ورقة مما صنف ، في كل فن ، ومصنفاته أنواع) وقد قام الأستاذ الدكتور عبد الكريم عثمان ، في مقدمة التحقيق التي صدر بها (شرح الأصول الخمسة) بعمل فهرس شامل لكتب القاضي ، مع ذكر المصدر ، أو المصادر ، التي أشارت إلى كل منها ، وبيان موضوعها .

انظر شرح الأصول الخمسة ، ص : ٤٠ — ٢٣ .

(٢) انظر لسان الميزان / ٣ / ٣٨٦ . شذرات الذهب : ٣ / ٢٠٣ .

(٣) انظر ص : ١٨ من مقدمة الشيخ زاهد لكتاب (تبين كذب المفتري) لابن عساكر

٤ - تلامذته

أما تلامذته فهم كثيرون ، وقد نقل عن أبي سعيد السمان ، أنه قال ؛
 « دُوِّخَتِ البلادُ فادخلتُ بلدًا وناحيةً إلا وفيها من أخذ عن قاضي القضاة » ،
 وقال الحاكم في رجال الطبقة الثانية عشرة من المعزلة إنهم « أصحاب قاضي
 القضاة والذين قرءوا عليه وقرءوا على من في طبقتهم من علماء المتكلمين » ،
 وقال في موضع آخر : إنه قد انفق له من الأصحاب ما لم يتفق لأحد من رؤساء
 الكلام^(١) .

وكان من أشهر تلامذته ، رجال الطبقة المذكورة :

١ - أبو رشيد النيسابوري (سعيد بن محمد) ، قال فيه الحاكم : « وكان
 يفتادى المذهب ، واختلف إلى مجلسه وهو نصف ، فدرس عليه وقبل عنه أحسن
 قبول ، وصار من أصحابه . وإليه انتهت الرياسة في المعزلة بعد قاضي القضاة ..
 وكان القاضي يخاطبه بالشيخ ، ولا يخاطب به غيره »^(٢) . وله تصانيف جيدة منها
 كتاب « ديوان الأصول »^(٣) في فتاوى الكلام .

= وانظر في إشارات ، رحمه الله ، برد القاضي عبد الجبار على الباطنية : مقدمته لكتاب (كشف
 أسرار الباطنية وأخبار القرامطة) المطبوع مع كتاب (التبصير في الدين) للإسفرائيني - كلاهما
 بتحقيقه - ص : ١٩٠

(١) شرح عيون المسائل ١ / ١٣٠

(٢) المصدر السابق ، ورقة ١٣٥

(٣) والقاضي هو الذي أحال على تلميذه الكتابة في هذا الموضوع ؛ قال الحاكم : (وسمعت
 غير واحد من مشايخنا يقول إن قاضي القضاة سئل أن يصنف كتاباً في فتاوى الكلام يقرأ
 ويطلق ، كما هو في الفقه ، وكان مشغولاً بغيره من التصانيف فأحال على أبي رشيد ، فنصف ديوان
 الأصول ، وابتدأ بالجواهر والأعراض ، ثم بالتوحيد والعدل) شرح العيون ١ : ١٣٥ .

٢ — وأبو يوسف القزويني (عبد السلام بن محمد) ، قال فيه السمعاني « كان أحد المعبرين والفضلاء المتقدمين ؛ جمع التفسير الكبير الذي لم يرف في التفاسير أكبر منه ولا أجمع للفوائد » أخذ عن القاضي وسمع منه الحديث ، وحدث عن جماعات ، وكان يفاخر بالاعتزال ويتظاهر به حتى على باب نظام الملك الوزير ، ولد بقزوين سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ، وتوفي ببغداد في ذي القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة (١) .

٢ — والشريف المرتضى (أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي) أخذ عن القاضي عند انصرافه من الحج ، وهو إمامي يميل إلى الإرجاء ، كما يقول الحاكم . قال الذهبي : وكان من الأذكياء المتبحرين في الكلام ، والاعتزال ، والأدب ، والشعر . من كتبه : الأمالي «درر الفوائد و غرر القلائد» وكتاب «الشافى» في الإمامة ، نقض فيه على شيوخه القاضي ما كتبه في المغنى عن الإمامة «الجزء العشرون» ، و «الذخيرة» في الأصول ، وديوان شعر ، وكتب أخرى . وتوفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة (٢) .

٤ — وأبو الحسين البصرى (محمد بن علي بن الطيب) درس على القاضي ، ودرس ببغداد ، يقول فيه الذهبي : «إنه كان شيخ المعتزلة ، فصيحاً بليغاً ، عذب العبارة ، يتوقد ذكاءً» ، من كتبه «تصفح الأدلة» و «المعتمد» في أصول الفقه

(١) انظر طبقات المفسرين للداودى - خ - وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي

(٢) انظر شرح عيون المسائل : ١ / ورقة ١٣٥ ، وسير أعلام النبلاء للذهبي : ١١ / ورقة ١٣١ ، ويقول ابن حزم : الإمامية كلهم على أن القرآن مبدل وفيه زيادة ونقص ، سوى المرتضى فإنه كبر من قال بذلك ، وكذلك صاحبه أبو يعلى الطوسى وأبو القاسم الرازى ، راجع الذهبي : المصدر السابق ،

من الكتب للشهورة ، يقول فيه الذهبي : إنه من أجود الكتب ، و «نقض الشافى» فى الإمامة ، انتصر فيه لشيخه ورد على الشريف . توفى ببغداد سنة ست وثلاثين وأربعمائة (١) .

هـ - وأبو القاسم البستى (إسماعيل بن أحمد) ، كان يميل إلى مذهب الزيدية ، وصاحب قاضى القضاة حين حج ، وكان إذا سئل عن مسألة أحال عليه ، وكان جدلاً حادقاً ، وهو الذى ناظر الباقلانى - حين ترفع القاضى عن مكالمته - فقطعه . توفى سنة عشرين وأربعمائة (٢) .

وكثيرون غيرهم ، مثل أبى محمد اليباد الذى كان من متقدمى أصحابه ، وصاحب كتاب «النكت» ، وأبى بكر الخوارزمى - الذى كان يختلف إليه أبو حامد شيخ الحاكم الجسمى - وأبى سعيد السمان «واحد عصره فى أنواع العلوم والكلام والفقه والحديث» ، وأبى نصر الرزمانى ، وأبى محمد بن متوبه ، والإمام أبى الحسين أحمد بن الحسين بن هارون الذى بايعه الزيدية بالإمامة سنة ثمانين وثلاثمائة ، والذى بايعه القاضى - فيما يقال - وآخرون (٣) .

-
- (١) شرح العيون : ١ / ورقة ١٣٧ ، سير أعلام النبلاء ، المصدر السابق نفس الصفحة .
 (٢) شرح العيون : ١ / ورقة ١٣٦ . وقد اطلعنا من كتبه على كتاب (البحث عن أدلة التكفير والتنسيق) وفيه يظهر تعصبه الشديد على المخالفين ، ومغالاته فى رمى الناس بالكفر .
 (٣) راجع شرح العيون : ١ / ورقة ١٣٣ ، والورقات من ١٣٥ - ١٣٨ . ويبدو من سيرة تلامذة القاضى وتاريخ حياته مدى ما كان يلقاه منهم من التوقير والاجلال والتعظيم - إلى جانب التوقير الكبير والمكانة العالية التى رفعه إليها صاحب بن عباد - فقد نقل الحاكم أنه أصابه القرس فى آخر عمره ، فاحتاج مرة إلى الخروج فحمله الأشراف على عواتقهم ، وانظر كتابه الذى له بعد أن فرغ من إتمامه الفنى وقدمه إليه : شرح العيون ١ / ورقة ١٣٠ .

٥ - كته

ونحنم القول في ثقافة القاضي ومنزلته العلمية بذكر ما وصلنا من آثاره ،
رحمه الله^(١) ، وهذه الآثار هي :

- ١ - الأمالي في الحديث «المسمى نظم الفوائد وقريب المراد للرائد»^(٢) .
- ٢ - تثبيت دلائل نبوة سيدنا محمد^(٣) .
- ٣ - تنزيه القرآن عن المطاعن^(٤) .
- ٤ - الخلاف بين الشيخين^(٥) .

(١) انظر أسماء سائر كتبه في حديثنا السابق عن منزلة القاضي في الكلام وأصول الفقه ،
واظر نبأ وانياً بأسماء كتب القاضي ومن ذكرها من المؤرخين وكتاب التراجم : في المقدمة
التي صدر بها الدكتور عبد الكريم عثمان كتاب شرح الأصول الخمسة ، هذا وقد قدما قول
الحاكم إن الاعتماد صار على كتب القاضي وإنما نسخت كتب من تقدمه من المشايخ ، ويعود
شيء من ذلك فيما نرى إلى كثرة تلامذته . وإلى ما ذكره الحاكم من طريقته في التدريس ،
وهي الاختصار في الإملاء والبسط في المدرس - على خلاف ما كان يفعله شيخه أبو عبد الله
قال الحاكم : (فكان من حسن طريقته ترك الناس كتب من تقدم) شرح العيون : ١٣٠/١
(٢) توجد منه نسخ خطية في اليمن والفاثيكان والمتحف البريطاني ، وهو مصور بدار الكتب
تحت رقم : ٢٨٠٨٣ ب ، وقد رتبه القاضي شمس الدين جعفر بن أحمد بن عبد السلام
(ت ٥٧٣) .

(٣) توجد منه نسخة فريدة في استانبول ، وهي التي اطلع عليها الأستاذ الشيخ الكوثري
رحمه الله ؛ وقد صورته لإدارة الثقافة بجامعة الدول العربية ، وقام الزميل الكريم الدكتور
عبد الكريم عثمان بتحقيقه عن هذه النسخة ، ونشره أخيراً في بيروت .

(٤) وهو أول كتاب طبع للقاضي ، قام بطبعه صاحب المكتبة الأزهرية عام ١٢٧٩ هـ
عن مخطوطة دار الكتب ٣٣٠ تفسير ، وهذه الطبعة التي تقع في ثمانية أربعمائة صفحة من القطع
المتروسط ، مليئة بالتصحيف والتحريف ، ثم طبع الكتاب أخيراً في بيروت عن هذه الطبعة مع
مزيد من التصحيف . وقد عثرنا على نسخة خطية أخرى من الكتاب ، قنا بتحقيقه عن هاتين
النسختين . وسوف نطبعه في وقت قريب

(٥) مخطوطة مكتبة الفاتيكان رقم (١١٠٠) مخطوطات عربية (وهو في المسائل الخلافة
بين الجيانيين : أبي علي وابنه أبي هاشم ورحمهما الله .

- ٥ - رسالة في علم الكيمياء^(١) .
 ٦ - شرح الأصول الخمسة^(٢) .
 ٧ - فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة^(٣) .
 ٨ - متشابه القرآن .
 ٩ - المحيط بالتكليف^(٤) .

(١) مخطوط صغير الحجم أشار إليه بروكلمان .

(٢) قام بتحقيقه عن نسختين خطيتين الأخ الدكتور عبد الكريم عثمان ، ونشره بالقاهرة في نهاية عام ١٣٨٤ هـ ، ويقع الكتاب في أكثر من ثمانمائة صفحة . وهو أهم كتاب موجز في أصول الاعتزال .

(٣) توجد منه نسخة خطية لدى الأستاذ فؤاد السيد . أتاح لنا فرصة الرجوع إليها أكثر من مرة . وتقع في قرابة تسعين ورقة من القطع الكبير . منها سبع وثلاثون في فضل الاعتزال ، رتبها على عدة فصول تحدث فيها عن الخلاف بين أهل الصلاة ، وعن مدح الاعتزال واذم القدرية ، وأن الله لا يريد المعاصي ، وعن خلق إبليس وكيف يوسوس ، وناقش فيها قولهم إن الكلام بدعة ، وما ينسبه البعض إلى المعتزلة أنهم خرجوا عن التمسك بالسنة والإجماع وأمور كثيرة أخرى مما يشع بها على المعتزلة .. الخ .

ووصل القاضى بطبقاتهم إلى الطبقة العاشرة ، وهي التي وضع فيها من أخذ عن أبي هاشم وعن هو في طبقته . ثم جاء من بعده الحاكم أبو سعد ، المحسن بن كرامة الجشمي البيهقي ، المتوفى سنة ٤٩٤ هـ . فأخذ طبقات القاضى المذكورة وأضاف عليها طبقتين : الحادية عشرة ، والثانية عشرة ؛ وضع على رأس الأولى قاضى الفضاة ؛ وخص الثانية بأصحابه الذين أخذوا عنه . كما أضاف بعض الطبقات الأخرى ، وجعل الكل في كتابه (شرح عيون المسائل - خ) في باب خصه بالحديث عن رجال الاعتزال ؛ وقد فرغنا من تحقيق الجزء الأول من هذا الكتاب ، ونرجو أن نطبعه في وقت قريب .

(٤) نسب هذا الكتاب لابن متويه أحد تلامذة القاضى . قال الحاكم : « ومنهم - أى رجال الطبقة الثانية عشرة - أبو محمد الحسن بن متويه ، أخذ عن القاضى وله كتب مشهورة ، كالمحيط في أصول الدين ؛ والتذكرة في لطيف الكلام « طبقات المعتزلة ، ص : ١١٩ . ويبدو أن الكتاب للقاضى ، ولكن ما جمعه تلميذه ابن متويه منه ، أسماء : المجموع من المحيط بالتكليف وقد بدىء بنشر الكتاب بتحقيق عمر السيد عزمى ، منسوباً إلى القاضى ، على أنه من جمع تلميذه الحسن .

١٠ - المعنى في أبواب التوحيد والعدل (١) .

وبعد : فهذه صورة عن حياة القاضى التى لم تعد مجهولة لدى المشتغين بالدراسات الفكرية فى العالم الإسلامى ، بعد أن سبق لكثير من العلماء والباحثين الكتابة فيها والحديث عنها ، وتعريف بكتبه وآثاره التى وصل إلينا ، والتى ساهمت فى إعطاء صورة كاملة لمذهب المعتزلة الفكرى - أو لما آل إليه هذا المذهب على أيدى المدرسة الجبائية - ومنزلة القاضى فى هذا المذهب ، وبالتالي فى الفكر الإسلامى بوجه عام ؛ قدمتها بين يدي الحديث عن كتابه فى متشابه القرآن ، وجهوده فى ميدان الدراسات القرآنية بصفة عامة .

(١) وهو أجمع ما وصلنا من كتب القاضى ، وكتب سائر المعتزلة فى الكشف عن أصولهم والرد على الخصوم : وقد جمع فيه « كل ما يتعلق بأصول الدين » قال القاضى « وكما تقصينا طريقة الحق ؛ فقد استوفينا شبه المخالفين وبيدنا حلها . وكما شرحنا اختلاف المقالات فى كل باب فقد تقصينا ما تقتضيه قسمة : العقل لأن العلم لا يجب أن يكون موقوفاً على ما حصل فيه الخلاف والنزاع دون ما لا يحصل فيه ... والواجب على طالب العلم أن ينتهى فى نظره واستدلالة إلى نهاية ما يمكن من قسمة العقل ، فيثبت الصحيح وينفي السقيم والباطل ... » انظر المعنى : ٢٠ - قسم ٢ - ص ٢٥٥ .

ويقع الكتاب فى عشرين جزءاً أملاها القاضى فى مدة عشرين عاماً ! قال رحمه الله : « وابتدأنا بهذا الكتاب فى شهر سنة ٣٦٠ ستمين وثلاثمائة ؛ وفرغنا منه فى شهر سنة ٣٨٠ ثمانين وثلاثمائة . ولعل الناظر فى كتابنا هذا يستطيل المدة التى أنفقت فى إملانه ؛ وقد كان يجوز ذلك لولا الاشتغال بالتدريس وغيره . ومع ذلك فقد أنفق من الأشغال ما ينزىل العتب فى استنطال المدة فيه ؛ فمن ذلك ما أمليناه من الكتب فى خلاله ؛ كشرح المقالات وبيان التشابه فى القرآن ، وكتاب الاعتماد ؛ وشرح الجوامع ؛ وكتاب التجريد ، و... لك غير ذلك من أجوبة المسائل التى سارت بها الركبان . المصدر السابق ، ص ٢٥٨ .

وقدم العنبر على أربعة عشر جزءاً من المعنى ؛ حققت وطبعت ، ولازلنا نفتقد سائر الأجزاء ؛ وهى : الأول والثانى والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع عشر . وقد أبان الأستاذ سعيد زايد فى مقالة ضافية عن موضوع الأجزاء الموجودة ، ونقل منها نصواً توضح ذلك . راجع مجلة تراث الإنسانية : المجلد الأول ص : ٩٨١ - ١٠٠٤ .

الفصل الثاني

متشابه القرآن

أولاً - القاضي وتفسير القرآن

كتب القاضي عبد الجبار إلى جانب كتابيه « تنزيه القرآن عن المطاعن » و « متشابه القرآن » تفسيراً كاملاً للقرآن يقع في مائة مجلد أسماء « المحيط » ذكره الحاكم الجسمي والقاضي أبو بكر بن العربي^(١) ؛ إلا أن ابن العربي يزعم أن القاضي أخذ تفسيره هذا من تفسير كبير لأبي الحسن الأشعري ، يقع في خمسمائة مجلد احتال عليه الصاحب ابن عباد فأحرقه في خزانة دار الخليفة ببغداد : قال ابن العربي : « وانتدب أبو الحسن - الأشعري - إلى كتاب الله فشرحه في خمسمائة مجلد ، وسماه بالختزن ، فنه أخذ الناس كتبهم ، ومنه أخذ عبد الجبار الهمداني كتابه في تفسير القرآن الذي أسماه « المحيط » في مائة سفر ، قرأته في خزانة المدرسة النظامية بمدينة السلام . »

ويقول ابن العربي في أهم صاحب بإحراق تفسير الأشعري : « وانتدب له الصاحب ابن عباد ، فبذل عشرة آلاف دينار للخازن في دار الخليفة ، فألقى النار في الخزانة واحترقت الكتب ، وكانت تلك نسخة واحدة لم يكن غيرها

(١) انظر شرح عيون المسائل : ١ / ١٣٠ . العواصم والقواصم مخطوطة دار الكتب

تقدمت من أيدي الناس ، إلا أني رأيت الأستاذ الزاهد الإمام أبا بكر بن فورك
يضحك عنه ، فلا أدري وقع على بعضه ، أم أخذه من فواه الرجال ؟ !»

وفي حديث ابن تيمية عن تفاسير المعتزلة ، الذين تأولوا القرآن على آرائهم ،
فيما يرى ، يقول : « وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم ، مثل تفسير
عبد الرحمن بن كيسان الأحم ، ومثل كتاب أبي علي الجبائي ، والتفسير الكبير
للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمداني ، و «التفسير» لعلي بن عيسى الرماني (١) »

ويبدو أن الذى أسماه ابن تيمية «التفسير الكبير» للقاضى ، هو الكتاب
السابق ، - المحيط - الذى أشار إليه ابن العربي ، ونص على أنه قرأه فى خزانة
المدرسة النظامية ، وأبان عن مأخذه فيه فيما يراه ! لأن ابن تيمية إنما كان معنياً
فى استشهاد السابق بإضافة هذه التفاسير إلى مؤلفيها من رجال الاعتزال ، دون
التحقيق فى أسماء هذه الكتب ، وإن كان لا يبعد أن يكون تفسير القاضى ،
رحمه الله ، قد عرف بالتفسير الكبير ، نظراً لحجمه - مائة سفر - إلى جانب اسم
«الحيط» . وأياً ما كان الأمر ، فإن للقاضى تفسيراً واحداً للقرآن ، هو المحيط ،
أو التفسير الكبير ، ضاع فيما ضاع من آثاره وتراثه الضخم ، رحمه الله (٢) .

ولا نحب أن نتجاوز الحديث عن هذا التفسير إلى الكلام فى «التنزيه

(١) انظر ص : ٣٧ من مقدمة ابن تيمية فى أصول التفسير ، نشر المكتبة السلفية بالقاهرة

(٢) ورد فى كثير من كتب التراجم ، ذكر تفسير القاضى ، قال الداوودى : «وله التصانيف
السائرة ، منها : التفسير » وقال ابن حجر : « وصف الكتب الكثيرة فى التفسير والكلام »
وقال الأودنى عن البيضاوى قوله : « رأيت تفسيره - أى القاضى - لطيف الحجم » وقال
السيوطى كذلك : « رأيت تفسيره لطيف الحجم » ، ويبدو أنهما يتحدثان عن تنزيه القرآن
عن النطاعن لآعين المحيط . انظر طبقات المفسرين للداوودى ، مخطوط . لسان الميزان : ٣/٣٨٧ .
طبقات المفسرين للأودنى ، مخطوط . طبقات السيوطى ص : ١٦ طبع ليدن .

والمشابه» قبل أن نقف عند زعم ابن العربي أن القاضى أخذ تفسيره من كتاب
أبى الحسن الأشعري . وفى ذلك نورد الملاحظات الآتية :

١ - ابن العربي ، المتوفى عام ٥٤٣ لم يطلع على كتاب أبى الحسن الأشعري ،
لأن صاحب ابن عباد قد أحرقه كما يزعم ابن العربي نفسه ^(١) ، وقد وزر صاحب
لبنى بويه فى حدود عام ٣٦٠ وتوفى عام ٣٨٥ ^(٢) ، ونسخة الكتاب واحدة لم
يكن غيرها « ففقدت من أيدي الناس » ، فقول ابن العربي فى تفسير الأشعري :
« ومنه أخذ عبد الجبار كتابه فى تفسير القرآن » وقد فقد المقارنة بين الكتابين ؛
لادليل عليه !.

ولا يصح أن يقال أن هذه المقارنة قد أتيجت لابن العربي بما حكاه ابن
فورك عن كتاب الأشعري ، لأن مثل هذه الحكايات لاتتيح الفرصة الكافية
لاتهام عريض يقوم على أن القاضى « قد أخذ كتابه من تفسير الأشعري » .
ولقد كان يجوز ، بناء على هذه الحكايات ، أن يقال : إن القاضى قد أفاد من كتاب أبى
الحسن - مثلاً - أو أخذ منه ، لأن يقال إنه أخذ كتابه فى التفسير - جملة - منه !
ومن ناحية أخرى ، فإننا لارزى وجهاً لقول ابن العربي فى ابن فورك ،

(١) نحن نناقش كلام ابن العربي ، على فرض صحة زعمه بأن صاحب قد أحرق الكتاب
فعلًا ، وإلا فنحن نستبعد ذلك من الأصل ، فمثل صاحب فى علمه وسعة اطلاعه ووقوفه على
حقيقة التفسيرين ، لا يقدم على هذا العمل ، ويرى الأستاذ الشيخ زاهد الكوثبرى رحمه الله أن
هذا الزعم من اختلاق أبى حيان التوحيدى ، وإن عول عليه ابن العربي ، وأن أبى حيان كثير
الاختلاق على صاحب رحمهما الله . وقال الشيخ زاهد فى حديثه عن تفسير الأشعري إن المقرئ
ذكر إنه فى سبعين مجلدًا - لاختلاف الخط - وإن ابن فورك كثير النقل عنه . كما أشار إلى
أن التاج بن السكى قال إنه اطلع على مجلد منه ، وأنه - أى الشيخ زاهد - أطال البحث عنه فى
خزائن الكتب ، لكنه لم يتمكن من العثور على شيء منه . انظر تبين كذب المقرئ ص :
١٣٦ - ١٣٧ . الخطط للمقرئى : ٣٥٨/٢ .

(٢) انظر رسائل صاحب ابن عباد ، مقدمة التحقيق : (ز - ح) .

وقد وجدته يحكى عن كتاب الأشعري: «فلا أدري وقع على بعضه أم أخذه من أفواه الرجال؟»؛ لأنه ليس هناك ما يمنع أن يكون ابن فورك قد اطلع على النسخة التي تحدث عنها ابن العربي قبل أن يحررها الصحاب ، وإذا كان ابن العربي قد حكم على القاضي بأنه «قد أخذ كتابه في التفسير من كتاب الأشعري»، والقاضي قد توفي عام ٤١٥ فهلا حكم بإمكان أن يكون ابن فورك قد قرأه واطلع عليه ، وهو أشعري حرى به أن يطلع على تراث إمامه ، وقد توفي ابن فورك عام ٤٠٦ (١) .

٢ - وعلى فرض أن ابن العربي قد أخذ كلامه هذا عن اطلع على الكتابين ، وقارن بينهما ، في أحسن الأحوال ، فوجد القاضي قد أخذ تفسيره عن أبي الحسن ، فإن لنا - على هذا الفرض - أن نقول : إن منهج الرجاين متباين أشد التباين . وبعده أن ينقل أحدهما عن الآخر إلى جانب أن منزلة أبي الحسن الأشعري عند القاضي ، والتي يدل عليها تشييعه الكثير عليه . وقوله في اسمه : ابن أبي بشر الخذول ! . ونحو ذلك ، لا يتيح له مثل هذا الأخذ (٢)

فإن قيل ؛ إن اختلاف المناهج لا يظهر أثره بوضوح إلا في الآيات المتشابهة

(١) ابن فورك : هو أبو بكر محمد بن الحسن ، من أئمة الأشعرية ، كان قديماً أصولياً واعظاً ، أخذ العلم عن أبي الحسن الباهلي ، وكان أخضبه من البائلي والاسفراييني ، وقد أخذنا عنه أيضاً : من كتبه : كتاب مشكل الحديث انظر الطبقات للسبكي : ٥٢/٣ . تبين كذب القزى ص : ٢٤٤ ، الأعلام ٦/٣١٣ .

(٢) انظر شرح الأصول الخمسة ، في مواضع متفرقة ، الصفحات : ٣٣٥ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٧٧ . وانظر في الصفحة ١٨٣ عند كلام القاضي عن كيفية استحقاقه تعالى للصفات . حيث عرض لرأى الأشعري في ذلك آخر ، قوله : (ثم نبع الأشعري ؛ وأطلق القول بأنه تعالى يستحق هذه الصفات لجان قديمة ؛ لوقاحته وقلة مبالاته بالإسلام والمسلمين) !

والتي يثور حولها الجدل والخلاف للذهبي ، وهذه مما يمكن للقاضي أن يقيم تفسيرها على مذهبه ، في حين يأخذ تفسير سائر الآيات ، وهي الأعم الأغلب بالطبع ، من كتاب أبي الحسن ! فلا يمتنع - على هذا - أن يفيد القاضي من هذا الكتاب أو يأخذ تفسيره منه !! قلنا : إذا كان ذلك لا يمتنع ، فيجب ألا يمتنع أن يكون الأشعري نفسه قد أخذ كتابه من تفسير أبي علي الجبائي ، وهو تفسير حافل مطول يقع في أكثر من مائة جزء (١) !

٣ - على أن التحقيق في هذا الموضوع هو أن القاضي عبد الجبار قد أفاد في تفسيره ، وأخذ فيه - بل أخذه إذا أحب ابن العربي - من تفسير شيخه أبي علي الجبائي رحمه الله ، لا من تفسير خصمه أبي الحسن الأشعري . ولو أننا وقفنا على كتاب القاضي لوجدناه يكثر فيه من النقل عن أبي علي ، صنيعه في سائر كتبه الأخرى التي وصلت إلينا ، والتي لا تكاد تخلو مسألة فيها من الاستشهاد بقول لأبي علي ، أو أبي هاشم الجبائين . ويكون القاضي بذلك ، ملتزماً - على عادته - بمنهجه في الفكر والتأليف ، على حد سواء .

يؤيد ذلك ما نجده في كتابه «إعجاز القرآن» - أحد أجزاء المغني - من النقل عن مقدمة تفسير أبي علي السابق ، والتي خصها أبو علي فيما يبدو بالرد على بعض المطاعن في القرآن ، وجعلها تمهيداً لتفسيره الكبير ، وكثيراً ما نجد القاضي يقول في هذا الجزء نقلاً عن أبي علي : ذكر في مقدمة التفسير ، وجاء

(١) انظر فهرست لابن النديم ، طبعة أوربا ص : ٣٤ . البداية والنهاية لابن كثير طبعة القاهرة عام ١٩٣٢ ؛ ج ١١ / ص : ١٢٥ . التنبيه والرد على أهل الأهواء لأبي الحسين المنطقي ص : ٤٤ . تحقيق الشيخ زاهد الكوثري . نشر عزت العطار سنة ١٩٤٩ .

أما أبو الحسن الأشعري ، فقد كتب تفسيراً مطولاً ينتقض به تفسير أستاذه أبي علي ، ويرد عليه ، أسماه : «تفسير القرآن والرد على من خالف البيان من أهل الإفك والبهتان» - ثم اشتمر هذا التفسير باسم «الخازن» أو «المتزن» ولم يُخفِ أبو الحسن بالطبع ذكر ذلك ، فقال : «ورأيت الجبائي ألف في تفسير القرآن كتاباً أوله على خلاف ما أنزل الله عز وجل ، وعلى لغة أهل قريته المعروفة مجبى ، وليس من أهل اللسان الذي نزل به القرآن ، وما روى في كتابه حرفاً واحداً عن أحد من المفسرين ، وإنما اعتمد على ما وسوس به صدره وشيطانه . ولولا أن استغوى بكتابه كثيراً من العوام ، واستزل به عن الحق كثيراً من الطغام لم يكن لتشاغلي به وجه» . قال الإمام الحافظ أبو القاسم رضي الله عنه : «ثم ذكر بعض المواضع التي أخطأ فيها الجبائي في تفسيره ، وبين ما أخطأ فيه من تأويل القرآن» (٢) .

فأبو الحسن الأشعري إذن على منهجه في الرد على أهل الزيغ والبدع ا

(١) انظر إعجاز القرآن ص : ١٥٨ و ص : ٣٩٧ ؛ وينقل القاضي في هذا الجزء عن كتاب آخر لشيخه أبي علي ؛ كتبه في نقض كتاب (الدامغ) لابن الراوندي الزنديق ، الذي طعن فيه على القرآن بالناقضة . ويوضح القاضي رأيه في كتاب شيخه في نقض الدامغ ، وأثر إفاذته منه بقوله : (وقد تقضى شيخنا أبو علي القول في ذلك - أي في بيان فساد ما يتعلقون به من التناقض في القرآن - في نقض كتاب الدامغ ؛ وشئ الصدور رحمة الله بما أورده . وقد تبيننا على الأصل في ذلك ، ولولا أن الكلام فيه يطول لذكرنا بعضه .

« ونحن نورد اليسير مما أورده ابن الراوندي في كتاب الدامغ ، وادعي به المناقضة ؛ ليعرف به سخفه فيما ادعاه وتمرده وتجروؤه ، فالقليل من الأمور يدل على الكثير ، وتحيل في الباقي على ما نقض به شيخنا أبو علي رضي الله عنه كلامه . . » انظر ص : ٣٩٠ .

(٢) تبين كذب القزري ص : ١٣٨ - ١٣٩ . وفيه في موضع آخر يقول الأشعري : (وألفنا كتاب تفسير القرآن ، رددنا فيه على الجبائي والبلخي ما حرفنا من تأويله) ص : ١٣٤

يقتنع تفسير أستاذه السابق ببيان وجوه خطئه في تأويل القرآن، وذكر الصواب في ذلك .

ولا يبعد هنا أن يكون الأشعري ، وهو بسبيل بيان خطأ الجبائي في تأويل القرآن ، إنما يقف على الآيات المتشابهة والمشكلة ، التي يعتقد أن أبا علي أولها بما وسوس له شيطانه ! ليفسرها هو بما يعتقد أنه التأويل الحق ، أو التأويل المأثور عن السلف الماضين ، في حين كان يدع القول في سائر الآيات لما ينقله أبو علي رحمه الله من وجوه اللغة والإعراب والقراءة . . . أو لما يقارب كلامه في تفسيرها .

وعلى ذلك ؛ فلا يمنع فيما نرى أن يكون هناك تقارب في تفسير أكثر الآيات بين الأشعري والقاضي عبد الجبار ، ولكن السبب في ذلك لا يعود إلى أن القاضي قد أخذ تفسيره من الأشعري ! ولكن لأن كليهما قد أخذ في تفسيره وأفاد من شيخه أبي علي الجبائي ، على نحو ما ^(١) . فجاء من نظر في تفسير القاضي وتفسير الأشعري ، فظن - على أحسن الفروض - أن المتأخر منهما أخذ تفسيره عن المتقدم - كما نقل ابن العربي - وذلك وهم محض .

تثريب القرآن عن المطاعين

أما الكتاب الثاني للقاضي ، في مجال التفسير والدراسات القرآنية ، فهو

(١) نضيف إلى ذلك ما وقفنا عليه آخراً أن الذهبي يقول في تفسير الأشعري : إنه مما ألفه على طريقة الاعتزال . وقد استغرب الشيخ زاهد الكوثري رحمه الله ذلك ؛ وبخاصة وأن أبا الحسن يذكر أنه ألف كتابه للرد على المعتزلة ! ولكننا نرى أن الأشعري ربما جعل همه في الرد ، في المواضع التيكثر الحديث عنها بين العامة . أو أنه كان حديث عهد بهجران الاعتزال ولم يستوله منهجه كاملاً بعد . فوقع للذهبي من تفسيره ما وجد فيه اعتزالاً لا تقضياً لأقوال المعتزلة وتأويلاتهم ! ولهذا فإتانا لاستغرب ما استغربه الأستاذ الشيخ زاهد رحمه الله. انظر تبيين كذب

« تنزيه القرآن عن المطاعن »^(١) الذي عرض فيه للآيات التي يتعلق بها الطاعنون ، سواء كان ذلك من وجوه اللغة ، أو الإعراب ، أو النظم ، أو المعاني . وأبان — بأسلوب مختصر مبسط — عن خطئهم في فهمها وتأويلها .

فالكتاب ، إذن ، ليس كتاباً خاصاً بالآيات المتشابهة التي يقع الطعن فيها بسبب ما يبدو من التناقض في المعاني ، كما ظن بعضهم^(٢) ، ولكنه أعم من ذلك ، يدل على ذلك النظر في مسائل الكتاب ، التي لم يخصها القاضى بالآيات المتشابهة ، فالمسألة الأولى منه — مثلاً — حول الابتداء باسم الله ، وجواب القاضى على قول المعارض : هلا قيل بالله الرحمن الرحيم ، لأن الاستعانة تقع بالله لا باسمه . . . والثانية حول وجه ذكر هذه الأسماء الثلاثة دون غيرها « الله ، الرحمن ، الرحيم » . والثالثة جواب على سؤالهم عن قوله تعالى : ﴿ الحمد لله ﴾ وقولهم : إن كان حمد نفسه فلا فائدة لنا فيه ، وإن أمرنا بذلك فقد كان يجب أن يقول : قولوا الحمد لله . والرابعة جواب على سؤالهم : لماذا أعاد الرحمن الرحيم ﴿ في سورة الحمد ، وقد تقدمت ؟ والخامسة حول قوله تعالى ﴿ مالك يوم الدين ﴾ والرد على قولهم إن يوم الدين ليس بوجود أصلاً ، فكيف يملك المدوم ، وما فائدة ذلك . . . (٣) إلخ ، وكل ذلك ليس من التشابه ، كما حدده القاضى رحمة الله .

ويدل على ذلك أيضاً ، بنظرة واحدة كذلك ، ما أشار إليه القاضى في

(١) أشار الحاكم الى أن للقاضى كتاباً آخر في هذا المجال اسمه الأدلة . قال الحاكم (وله كتب في علوم القرآن : كالخطب . والأدلة . والتنزيه . والمتشابه) . شرح العيون : ١٣٠ / ١ ط

(٢) انظر تراث الانسانية ، المجلد الاول ، ص : ٩٨٤ . مقال الأستاذ سعد زايد . مجلة منبر الإسلام ، العدد ١٠ من السنة ٢٣ . مقال الدكتور أحمد الحوقى .

(٣) تنزيه القرآن عن المطاعن ، ص : ٤ فابعدها .

خطبة الكتاب ، من أنه أُملي في بيان معاني القرآن ، والفصل بين محكمه ومتشابهه كتباً ، وأنه إنما خص هذا الكتاب بجمع شتات أمور متفرقة تتعلق بالمطاعن على القرآن ، سواء في ذلك المتشابه وغيره . قال القاضي : « ومعلوم أنه لا ينتفع به - أي بالقرآن - إلا بعد الوقوف على معاني ما فيه ، وبعد الفصل بين محكمه ومتشابهه ، فكثير من الناس قد ضل بأن تمسك بالمتشابه ، حتى اعتقدوا بأن قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ حقيقة في الحجر والمدر ، والطيور والنعم . وربما روي في ذلك تسبيح كل شيء من ذلك . ومن اعتقد ذلك لم ينتفع بما يقرأ ، لذلك قال تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ في غير موضع ، ولذلك وصفه تعالى بأنه ﴿ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾ . وكل ذلك لا يجوز إلا بمعرفة مراده . وقد أملينا في ذلك ، بحمد الله ، كتباً ، لكن هذا الجنس من ذكر المطاعن وأجوبتها ، وذكر المتشابه ومعانيه وذكر التنبية على قوارع القرآن متفرق في ذلك ، ونحن إن شاء الله نجعله في هذا الكتاب ليكون النفع به أعظم ، ونسأل الله التوفيق للصواب (١) .

(١) من مقدمة النسخة الخطية الأخرى التي عثرنا عليها .

على أن اثنين حكوا على القاضي بأنه خص كتابه في التنزيه بالآيات المتشابهة وبيان خطأ قريق من الناس في تأويلها ، كان من الممكن أن يفتوا قليلاً أمام النص الذي قد يؤم ذلك في خطبة الكتاب ، فقد جاء في النسخة المطبوعة ، بدل النص السابق ، قوله : « وقد أملينا في ذلك كتاباً يفصل بين المحكم والمتشابه ، عرضنا فيه سور القرآن على ترتيبها ، وبيننا معاني ما تشابه من آياتها ، مع بيان وجه خطأ قريق من الناس في تأويلها ، ليكون النفع به أعظم ونسأل الله التوفيق للصواب إن شاء الله تعالى » .

فهذا النص الذي خص بالحديث عن كتاب المتشابه ، لا صلة له بالحديث عن موضوع كتاب التنزيه ، وقد أورده القاضي في معرض حديثه عن وجوب الفصل بين المحكم والمتشابه ، الذي قدم عليه وجوب الوقوف على معاني القرآن أيضاً .

ثم نجد أن النص قد قطع وانتهى . لبدأ الكلام في مسائل الكتاب . وهذا يقطع به خزل التصحيف على النص . لأن القاضي لا يعقل أن يقول بين يدي كتابه « وقد أملينا في ذلك كتاباً » ثم يعنى كتابه الذي سيمليه . أو يكتبه ! لأنه لم يكتب منه بعد كلمة واحدة ! ولا حاجة بالقاضي . طبعاً إلى كتابة كتابين في المتشابه ! على أننا قد عرضنا لهذا بالفصيل في مقدمة التحقيق التي =

فهذا نص قاطع في بيان موضوع الكتاب ، وأنه كتبه بعد أن أملى تفسيره وكتابه في المشابه ، وكتباً أخرى تعرض فيها لرد المطاعن عن القرآن ، كالإعجاز وخلق القرآن - جزاءن من المغنى - فجمع فيه تلك التفرقات المتصلة برد المطاعن . وقد حمل ذلك ، فيما يبدو ، على أن يجعل فيها القول ، ويختصر المناقشات والردود ، فجاء الكتاب على تنوع المطاعن - مختصراً موجزاً إذا قيس بالمشابه الذى خصه بطائفة معينة من الآيات ، أو إذا قيس بسائر كتبه رحمه الله .

ثانياً : متشابه القرآن

أما كتابنا « متشابه القرآن » فهو أهم ما وصلنا من كتب القاضى في التفسير ، ومن أهم كتب المعتزلة في الكشف عن منہجهم في تفسير القرآن .

١ - منهج القاضى في الكتاب

عند القاضى في هذا الكتاب إلى الآيات المتشابهة ، فأولها وبين حقيقة المراد منها ، كما وقف عند كثير من الآيات المحكمة ، ففسرها وأصل الاستدلال بها ؛ كل شئ في موضوعه الخاص ، وعند القاضى - كما قدم في صدر كتابه - أن أقوى ما يعلم به الفرق بين الحكم والمتشابه : أدلة العقول ، وأنه لا بد لذلك ، من بناء الحكم والمتشابه جميعاً على هذه الأدلة ، لأن « موضوع اللغة يقتضى أنه لا كلمة في مواضعها إلا وهى تحتل غير ما وضعت له ، فلو لم يرجع إلى أمر لا يحتل ؛ لم يصح التفرقة بين الحكم والمتشابه » (١)

== أعددها للكتاب ، والتي ألحنا فيها كذلك لكثير من الأخطاء والصحيفات الفاحشة التي زادها الناشر على تصحيفات النسخة الوحيدة التي طبع عنها الكتاب ؛ حتى وجدناه كثيراً ما يقلب المعانى ! ويتبرع بالزيادة على النص أو الحذف منه حيث لا يروقه المعنى أو يقصر عن فهمه . أو لا يجده مؤدى بعبارة « أزهريه » !

(١) انظر الفقرة ٣ من كتاب القاضى .

ولهذا قام بتأويل الآيات التي تخالف بظاهرها أدلة التوحيد والعدل ، فأولها على أصول العربية بما يطابق هذه الأدلة ، أو — بعبارة أخرى — بما يطابق شواهد العقل .

وقد بنى القاضي عمله هذا على أصل مهم قدم القول فيه في مستهل كتابه ، ودافع عنه وأقام الدليل عليه . ونحن نوجز القول في بيان هذا الأصل ، كما أوضحه القاضي هنا وفي سائر كتبه ، إيضاحاً لمنهجه في هذا الكتاب .

١ - دليل العقل :

يتلخص هذا الأصل في وجوب معرفة الله تعالى بدليل العقل — أولاً — وأنه تعالى حكيم لا يختار فعل التبييح ، لأن هذه المعرفة يمكن معها القول إنه تعالى صادق في إخباره وكلامه ، وأنه لا يجري المعجز على الكذابين . . . الخ وبالتالي يمكن الاستدلال بالقرآن على ما يدل عليه .

ولذلك لا يمكن الاستدلال بالقرآن على إثباته تعالى وإثبات حكمته ؛ لأن ذلك موقوف على العلم بصحته ، وصحته لا تعلم إلا بعد العلم بحال فاعله ، فيؤدى ذلك إلى أن القرآن لا يدل عليه تعالى إلا بعد المعرفة به ، ومتى عرف استغنى عن الدلالة عليه (١) .

ويمضى القاضي في بيان هذا الأصل وشرحه ، ودفع الاعتراضات عنه بما يعنى عن إعادته . وقد قدمه على جميع المسائل التي أوردها في مقدمة كتابه ، حتى إذا شرع في المسألة الثانية المتصلة بمزية المحكم على للنشابه جعلهما بمنزلة واحدة من حيث إن الاستدلال بهما أجمع لا يمكن إلا بعد معرفة حكمة الفاعل ،

(١) انظر الفقرة الأولى من كتاب القاضي .

هو أنه لا يجوز أن يختار القبيح . ثم حكم عليهما بالاختلاف من وجه آخر ، وهو أن التشابه يحتاج إلى فكر مبتدأ ونظر مجدد ، ليحمل على الوجه الذي يطابق الحكم أو دليل العقل . ثم قال بعد ذلك : « فأما إذا كان الحكم والتشابه واردين في التوحيد والعدل ، فلا بد من بنائهما على أدلة العقول ؛ لأنه لا يصح ممن لم يعلم أنه جل وعز حكيم لا يختار فعل القبيح ، أن يستدل على أنه جل وعز بهذه الصفة بكلامه !! »

ولذلك يرى أن المخالفين في العدل والتوحيد يمكن أن نحجهم بذكر الحكم ونبين مخالفتهم لها أقرؤا بصحته في الجملة ، ليتبينوا أنهم خالفوا الكتاب ، كما خرجوا عن أدلة العقول . ثم يقول : « فأما أن يمكن أن نبين للجاهل بالله تعالى وبحكمته ، أن الله عز وجل لا يختار فعل القبيح ، وأنه لا يشبه الأعراض والأجسام ، والقرآن محكمه ومتشابهه ، فذلك لا يصح » .

وهكذا يتفقد القاضى من هذا كله إلى القول بوجود ترتيب الحكم والتشابه جميعاً على أدلة العقول ، والحكم « بأن ما لا يحتمل إلا ما تقتضيه هذه الجملة يجب أن يثبت محكماً ، وما احتمل هذا الوجه وخلافه فهو المتشابه » ومن ثم يرى ضرورة تأويل ظواهر الكتاب المخالفة لأصول العدل والتوحيد ، بعد الحكم عليها بأنها من المتشابه .

القاضى يدافع عن هذا المنهج العقلى

هذا المنهج العقلى الذى ينطلق منه القاضى فى تفسير القرآن ، وفى الحكم على الحكم والتشابه ، يؤكده فى مناسبات كثيرة ، ويدل عليه بعبارات مختلفة ، وفى كتابه « إعجاز القرآن » نجدته يرد على من يدعى أن القرآن

متناقض في دلالاته ، « لأنه يدل ظاهره على أمور مختلفة في البيانات » . فيقول :
 إنهم قد أتوا في ذلك من جهة الجهل بالله تعالى وما يجوز عايه وما لا يجوز ،
 ومن جهة اللغة^(١) ، ثم يلخص ما قاله في مقدمة كتابه في التشابه حول صحة
 الدلالة بالقرآن ووجوب عرض المحكم والتشابه على أدلة العقول ، فيقول :

« وقد بينا في مقدمات كتاب « التشابه » أن المتعلق بمثل ذلك لا يخلو
 من أن يزعم أن القرآن دلالة على التوحيد والعدل ، أو يقول : لا نعلم صحة
 دلالاته إلا بعد العلم بالتوحيد والعدل ، وبيننا فساد القول الأول بأن قاننا : إن من
 لا يعرف المتكلم ، ولا يعلم أنه ممن لا يتكلم إلا بحق ، لا يصح أن يستدل
 بكلامه ، لأنه لا يمكن أن يعلم صحة كلامه إلا بما قدمناه ، لأنه لا يصح أن
 يعلمه بقوله : إن كلامه حق ، لأنه إذا جوز في كلامه أن يكون باطلا ، يجوز في
 هذا القول أيضاً أن يكون باطلا !

« وإذا وجب تقدم ما ذكرناه من المعرفة ، ليصح أن يعرف أن كلامه
 تعالى حق ودلالة ، فلا بد أن يعرض ما في كتاب الله من الآيات الواردة في
 العدل والتوحيد ، على ما تقدم له من العلم ، فما وافقه حمله على ظاهره ، وما خالف
 الظاهر حمله على المجاز ، وإلا كان الفرع ناقصاً للأصل . ولا يمكن في كون
 كلامه تعالى دلالة سوى هذه الطريقة »^(٢) :

ثم يقول في الرد على من زعم التناقض : « فإذا ثبت ما قدمناه لم يمكنهم
 ادعاء الاختلاف والمناقضة فيه ، لأنه محكم ومتشابه سواء في أنهما لا يدلان ،

(١) اظر المغني . الجزء السادس عشر (إعجاز القرآن) ص : ٣٩٤ .

(٢) اظر المصدر السابق . ص : ٣٩٥ .

وفي أن الواجب على المسكف عرضهما على دليل العقول ، وإذا وجب ذلك
ففيهما حملنا ما يمكن إيفاء الحقيقة حقها ، على حقيقته ، وما لا يمكن أن نوفيه
حقه حملناه على مجاز العرف ، فكيف يدعى في مثل ذلك التناقض (١) ؟ !

كلمة في هذا المنهج

وليس بعد هذا التاخييص الموجز من القاضي نفسه ، مجال للعقول والشرح ،
ولكن قيل أن نضيف إلى اعتماد القاضي في منهجه على التأويل العقلي ، اعتماد
على التحليل اللغوي الدقيق ، نقتفيا أماء هذه النظرية العقلية الخاصة في
تفسير القرآن ، والتي يظن معها أن القاضي يجعل العقل حاكماً على الكتاب ،
ومقدماً عليه في الدلالة .

وواقع أن القاضي يجعل الكتاب هو الأصل ، ولكنه يقول إن حججته
أو دلالاته لا يمكن القول بها قبل معرفة الله تعالى وحكمته ، وأنه متفرد بالإلهية ،
فإذا كان سبيل هذه المعرفة هو العقل ، فالواجب القول بوضعه على رأس الأدلة ،
ولا يكون في ذلك ما يجعله حاكماً على الكتاب ، لأن الكتاب هو الأصل من
حيث إن فيه التنبيه على مافي العقول (٢) .

(١) اعجاز القرآن . ص : ٣٩٥ .

(٢) أوضح القاضي ذلك في كتابه (فضل الاعتراض وضيق المعتزلة) . فقد ترتب في النص
الأول منه الأدلة وأوضح رأيه في أن تقديم دلالة العقل لا يضمن في جعل الكتاب هو الأصل ،
فقال في بيان هذه الأدلة : « أولها دلالة العقل . لأن به يميز بين الحسن والبيح . ولأن به
يعرف أن الكتاب حجة . وكذلك السنة والإجماع » قال القاضي « وربما تجب من هذا
الترتيب بعضهم . فيظن أن الأدلة هي الكتاب والسنة والإجماع فقط . أو يظن أن العقل إذا
كان يدل على أمور فهو مؤخر . وليس الأمر كذلك . لأن الله تعالى لم يخاطب إلا أهل العقل .
ولأن به يعرف أن الكتاب حجة . وكذلك السنة والإجماع . » ثم قال : « وإن كنا نقول إن
الكتاب هو الأصل من حيث إن فيه التنبيه على مافي العقول . كما أن فيه الأدلة على الأحكام » .
ويخلص كل ذلك بقوله : « ومتى عرفناه بالعقل لها متفرداً بالإلهية . وعرفناه حكماً . يعلم
في كتابه أنه دلالة » . الورقة ٢ من فضل الاعتراض . مخطوط .

على أننا نقول إن هذا المنهج الذى سار عليه القاضى فى تأويل المتشابه — فى كتابه — وفى تفسير القرآن وحجيته — بعامه — وما تقدم ذلك من ترتيب الأدلة . . . جزء لا يتجزأ من منهج المعتزلة الفسكرى بوجه عام . وأى حديث عن منهج القاضى فى كتابه يجب أن يبحث فى ضمن هذا الإطار . والذى ذكرناه هنا لا يعدو أن يكون إيضاحاً لأهم جوانب هذا المنهج ، ومحاولة للشرح والربط ، قصدنا منه إلى جلاء « الأصل » الذى يصدر عنه القاضى فى تفسير المتشابه وتأويله (١) دون الحديث عن تقويم هذا الأصل الذى لا محل للحديث عنه فى هذه المقدمة .

بعض الشواهد على هذا المنهج :

وغنى عن البيان ، بعدهذا ، أن هذه النزعة العقلية هى التى تنجلي بوضوح فى تأويلات القاضى للآيات المتشابهة ، وفى رده على الخصوم تمسكهم بظواهرها ، وفى استدلاله كذلك على مذهبه بالحكمات . ونكتفى هنا بإيراد بعض الشواهد الموضحة لذلك .

١ — يرد القاضى على من زعم أن قوله تعالى : ﴿ خالق لكم مافى الأرض جميعاً ﴾ يدل على أن هذه الأمور كلها مباحة ، وأن لنا التصرف فى جميعها ، بقوله : إنه تعالى خلق مافى الأرض — فى الجملة — للعباد لى ينتفعوا به ، فالظاهر فى الجملة لا يخالف ما ثبت بالدليل . ثم يقول ، « فأما من جهة التفصيل : فلا بد من شرط . ولا فرق بين أن يكون منطوقاً به أو معروفاً بالعقل ، وهو أن لنا أن نتصرف فيه مالم يؤد إلى مضرة على وجه . . . » (٢) ،

(١) تقوم الآن بإعداد دراسة وافية عن منهج المعتزلة فى تفسير القرآن .

(٢) ص ٧٦ من الكتاب .

٢ - ويجد في قوله تعالى : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ في آية الصوم ، ما يدل على أنه تعالى لا يريد بالعباد الكفر وأن يعذبهم في الآخرة ؛ لأنه تعالى « إذا امتن علينا بأنه لا يريد بنا العسر الذي هو عمل المشقة بالصوم ، رحمة بنا ورأفة ، فكيف يجوز أن نتصور أنه يريد مع ذلك بالعباد أن يكفر ويخلد بين أطباق النيران ؟ . ولو أن أحدنا أقبل على ولده ، فقال : لا أريد منك مع إشفاقي عليك أن تنصرف في أيام القيظ ، لم يجوز أن يتصور مع ذلك أنه يريد أن يعذبه بالنار . وهذا مما يباهه العقل » (١) .

٣ - ويؤكد في موضع آخر ، عند الكلام على أن مرتكب الكبيرة إذا تاب لا يعاقب بالخلود في النار ، على أن ما دل العقل على اشتراطه هو في حكم المتصل بالقول ، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب من بذل مجهوده في تلافى ما كان منه ، فإذا كان قوله تعالى : ﴿ ومن يعص الله ورسوله ويتمدد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ﴾ دالاً على مذهب المعتزلة أن من فعل ذلك من أهل الصلاة يخلد في النار ، فقد قال القاضي : ما لم يتب ، لأن اشتراط التوبة معلوم بالعقل ، « وما دل العقل الصحيح على اشتراطه هو في حكم المتصل بالقول ، وإن كان تعالى قد بين كونه شرط في مواضع » . (٢)

٤ - وما يستدل به القاضي على فساد قول الجبرة قوله تعالى : ﴿ فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا إلا أن قالوا إنا كنا ظالمين ﴾ فلم يتعلق هؤلاء الذين رأوا العذاب إلا بهذا القول ، ولو كان الأمر كما تقوله الجبرة لكان الأولى أن يقولوا إنك أوقعننا في الظلم ، أو منعتنا من الإيمان بسلب القدرة عليه . . . الخ . . .

(١) المصدر السابق - ص : ١١٨ .

(٢) المصدر السابق - ص : ١٧٩ .

«لأن المتصور في العقول أنه لا عذر لمن يعامل بمضرة أوضح من أن يظهر أنه لم يقدر على خلاف ما فعل^(١)» .

٥ - ويقول، وهو بسبيل تأويل آية نذل - من بعض الوجوه - على جواز الشرك على الأنبياء: « فإذا تقدم ذكر أمرين ، ودل الدليل في أحدهما على امتناع الحكم عليه ، فالواجب أن يرد ذلك الحكم إلى المذكور الآخر باضطرار^(٢) .

٦ - ويبين في تأويل إحدى الآيات التي ورد فيها ذكر الاستواء ، أنه فسرهُ بمعنى الاستيلاء والاقْتدار، مع أن من معانيه الانتصاب ، « لأن العقل قد اقتضى المعنى الأول ، من حيث دل على أنه تعالى قديم . ولو كان جسماً يجوز عليه الأماكن لكان محدثاً ، تعالى الله عن ذلك ؛ لأن الأجسام لا بد من أن يلزمها دلالة الحدث . . »^(٣)

إلى آيات كثيرة يظهر فيها أثر تحكيم العقل في الفهم والتأويل شديد الوضوح ، أثراً طبيعياً لهذا المنهج .

ب - اللغة والنظم

ويستعين القاضى على هذا التأويل باللغة ، سواء في ذلك المفردات ، وقواعد النحو والإعراب ، والعناية بالنظم القرآنى ، وضرورة بقاء الصلة اللغوية والمعنوية قائمة بين الآية أو الآيات ، والقاضى شأنه في ذلك شأن سائر المعتزلة في العناية باللغة في التفسير والتأويل .

(١) نفس المصدر . ص : ٢٧٣ . (٢) المصدر السابق . ص : ٣٠٩ - ٣١٠ .

(٣) كتاب القاضى . المصدر السابق . ص : ٣٥١ .

وواقع أن اللغة لم تسكن لتسعف القاضى فى تأويلاته لو أنه كان ينطلق فى ذلك على منهج باطل ، فعل الباطنية مثلا ، ومن هنا يمكن الحكم على منهج القاضى فى المتشابه وفى التأويل ، كما يمكننا أن نرجح تسمية تأويله بالتأويل العقلى - دون التأويل اللغوى ^(١) - لأن اللغة لا تعدو أن تكون أداة لهذا التأويل فى نهاية المطاف ، وإن كان لا يتمتع أن نقول إن القاضى وسائر المعتزلة يعتمدون فى تأويلهم لكتاب الله على شيئين رئيسيين : هما العقل واللغة ^(٢) .

من شواهد الاعتماد على اللغة :

ونسكتفى فى بيان هذا الاعتماد على اللغة - - والذى تكاد تخلو منه

(١) سعى جولدزهر منهج المعتزلة فى التأويل بالمنهج اللغوى ! وقد تناولنا هذه النقطة فى البحث الذى نعدده عن منهج المعتزلة فى التفسير ، والذى تناولنا فيه جميع قواعد هذا المنهج فى التفسير والتأويل .

(٢) من طريف ما يدل على هذا المنهج العقلى لدى المعتزلة ما أجاب به جعفر بن مبشر - أبو محمد الثقفى من رجال الصبقة السابعة - الخياط حين سأته عن قوله تعالى : [يضل من يشاء ويهدى من يشاء] وعن الحَمِّ والطبع . فقال : (أنا مبادر إلى حجة . ولكنى ألتى إليك جملة تعدل عليها : أعلم أنه لا يجوز على أحكم الحاكمين أن يأمر بمكرمة ثم يحول دونها . ولا أن يهوى عن قاهرة ثم يدخل فيها . وتأول الآيات يد هذا كيف شئت) طبقات المعتزلة . ص : ٧٦ .

أما تمكن المعتزلة من لسان العرب ولغتها ، مما أعانهم على تأويلاتهم المنقبة ، فأشهر من أن يتحدث عنه ، وبجهدهم العلاف والنظام والجاحظ ، والجبائىان ، وشهادة علماء اللغة ، قال المبرد : (ما رأيت أفصح من أبى الهذيل والملاحظ ، وكان أبو الهذيل أحسن مناظرة ، شهدته فى مجلس وقد استشهد فى جملة كلامه بثلاثمائة بيت) . طبقات معتزلة ص : ٤٥ . وقال ثمامة : (وصفت أبا الهذيل للأمين فمادخل عليه جعل التأمين يقول لى : يا أبا معن وأبو الهذيل يقول لى يا ثمامة . فكنت أتقد غيظاً . فلما احتفل المجلس استشهد فى عرض كلامه بسبعائة بيت ، فقلت : إن شئت فكنتى وإن شئت فسمى !) . المصدر السابق ، ص : ٤٦ . وانظر الفصل الذى عقده الحاكم لذكر (من ذهب إلى العدل من الشعراء وأئمة اللغة) والذى قال فى أوله : (أكثر نحاة البصرة ، وكثير من أهل اللغة . وجملة من الشعراء وأئمة الأدب يذهبون مذهب العدل) شرح عيون السائل . المجلد الأول . ورقة ١٦٣ - ١٦٦ .

صفحة واحدة من صفحات الكتاب - - ببعض الشواهد :

١ - ففي مسألة الاستواء السابقة في قوله تعالى : ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾ بين القاضى أن الاستواء محتمل في اللغة ، ومنصرف فيها إلى وجوه ، وأن عواقبه تختلف بحسب ما يتصل به من القول ، والمراد به في الآية : القصد خلق السماء ، « لأنه عداها إلى ، ولا يكاد يعدى بـ « إلى » إذا أريد به الاستواء على المكان (١) » .

٢ - ويرد القاضى على الذين يجوزون على الله المكان واللقاء ، استناداً إلى قوله تعالى : ﴿ الذين يظنون أنهم ملاقور ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ فيقول : إن المعنى أنهم ملاقو ما وعدهم به من الثواب ، وأنهم يرجعون إلى حيث لا يملك الأمور سواه ، قال القاضى : « وليس اللقاء هو التجاور على جهة المشاهدة ، لأن الضرير قد يلقى غيره إذا سمع خطابه ، وإن لم يشاهده ، وقد يمد من مخاطبه ، ويمد ملاقياً له (٢) » .

٣ - ويقول القاضى في استدلال الذين يتولون إن المعاصى من قبله تعالى بقوله تعالى : ﴿ وإذا أنجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب ، يذبجون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم ﴾ - لمكان إضافتها إليه سبحانه - إن هذا الاستدلال باطل ، لأن المراد بالبلاء هو الإحسان ، حيث نجاهم ممن يعاملونهم بهذه المعاملة ، قال القاضى ، « والسكلام في أن الأيدى والإحسان يسمى بلاء ظاهر في اللغة (٣) » .

٤ - وفي موضع آخر يستدل القاضى على أن أفعال العباد ليست من خلقه

(١) انظر ص : ٨٨ .

(١) انظر ص : ٧٣ .

(٢) انظر ص : ٩١ .

تعالى ، بالآية الكريمة ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ ويقول في ذلك : « إن أقوى الإضافات في الفعل أن يضاف إلى فاعله ، فلو كان تعالى خلق ما كتبوه لما صح أن ينفيه عن نفسه مع أنه الذي خلقه وأوجده !

فإن اعترض على القاضى بأنهم يضيفون الطاعة إليه تعالى وإن لم يفعلها ، قال : « إن الذى قلناه إن ما يفعله لا يجوز أن ينفى عنه فلا يضاف إليه ، ولم نقل إن كل ما أضيف له فهو فعله » ثم يتحدث عن أنواع الإضافات فى اللغة فيقول : « قد يضاف الشيء إلى من فعله ، وقد يضاف إلى من أعان عليه وسهل السبيل إليه ولطف فيه ، وقد يضاف إلى من فعل ما يجرى مجرى السبب له ، ولذلك قد يضاف ما يفعله أحدنا من الإحسان إليه ؛ لأنه فعله ، وقد يضاف أدب ولده إليه وإن كان من فعل الولد ، لما فعل التدمات التى عندها يتأدب وهذا ظاهر فى اللغة ، ولا يعرف فى اللغة قطع إضافة الفعل عن فاعله ألبتة (١) » .

ومن شواهد الاعتماد على النظم والسياق

١ - وحمل القاضى قوله تعالى فى الكفار : ﴿ صم بكم عمى فهم لا يعقلون ﴾ على التشبيه ، لأنهم أشدة تمسكهم بالكفر ، وإخراجهم أنفسهم أن ينتقموا بما يسمعون ويبصرون ، كانوا بمنزلة من لا يسمع ولا يبصر . ولم يجوز أن يكون فى الآية دلالة على أنه جعل الكفار ممنوعين من الإيمان ، كما زعم بعضهم ، لأن قوله تعالى فى آخر الآية ﴿ فهم لا يعقلون ﴾ لو كان المراد به التحقيق لم يكن لذلك تعاقب

بما تقدم ، لأن الأسم الأبكم قد يكون عاقلاً ، ومتى حمل على التشبيه كان له به
تعلق ، فيتسق المعنى ، والنظم ^(١) .

٢ — ومن شواهد الاعتماد على النظم والسياق كذلك في تأويلاته
رحمه الله ، صرفه الأمر الوارد في قوله تعالى : ﴿وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم
على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين﴾ إلى معنى التقرير
والتفريع ، لأن صدر الآية يبين أنه تعالى قد خص آدم بأن علمه الأسماء ليكون
علمه بها معجزة له ، فأراد أن يبين للملائكة أن هذا الاختصاص يوجب نبوته ،
قال القاضي : « فقررهم بقوله : ﴿أنبئوني بأسماء هؤلاء﴾ على ذلك ، ونبه من حاطم
على أنهم إذا لم يختصوا بما اختص به آدم مما فيه انتقاص عادة فيجب أن يكون
نبياً ، ولذلك حكى عنهم ما يدل على الانقياد ، وهو قولهم : ﴿قالوا سبحانك لا علم
لنا إلا ما علمتنا﴾ .

وكذلك ترجح الآية التالية صرف الأمر إلى التقرير ، قال تعالى من بعد
﴿ قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم ... ﴾ الآية ؛ لأنه لو كان تسكيناً لكان لا يتغير
حاله بأن يخبرهم آدم عليه السلام بالأسماء ، ولم يكن لقوله تعالى عند ذلك ﴿إني
أعلم غيب السموات والأرض﴾ معنى . . . ^(٢)

وهكذا يرد القاضي على من زعم أن في الآية دلالة على أن الله تعالى يكلف
العبد ما لا يطيق ، ويأمره بما يعلم أنه لا سبيل له إلى القيام به ، لأن هذا مما يأباه
العقل ، ومما يفسد به نظم الآية بعد ذلك .

وعلى هذا النحو من التخريجات اللغوية الدقيقة يمضى القاضى فى تأويل
محتشابه القرآن فى سائر كتابه .

٢ - طريقة المؤلف :

يستعرض القاضى رحمه الله ، فى كتابه ، سور القرآن بحسب ترتيبها فى
المصحف ، ويقف فى كل منها عند نوعين من الآيات : الآيات المتشابهة التى يزعم
الخصم أن فيها دلالة على مذهبه ، والآيات المحكمة الدالة على المذهب الحق ،
وذلك ما ألزم به نفسه فى آخر مقدمة الكتاب ، حيث ذكر أنه سيبين فى المتشابه
« أن ظاهره لا يدل على ما يقوله المخالف ألبتة » و ذكر أنه سيقف فى كل سورة
عند « ما يدل من المحكمات على الحق » (١) .

وهكذا جاءت مسائل الكتاب على نوعين : مسائل ، ودلالات .
أما المسائل فموضوعها الآيات المتشابهة ، وعرض ما يراه الخصم فيها من الدلالة على
مذهبه ، ثم تأويلها على الوجه الصحيح ، الذى يراه القاضى مبطلا لدعاوى الخصم .

وقد جرت عادة المؤلف فى هذه المسائل على الاكتفاء بالقول الموجز فيما
يستدل عليه المخالف ، دون التعرض لذكره أو ذكر فرقة أو مذهبه ، فسواء
عنده المشبهة ، والأشاعة ، والخوارج ، وغيرهم ، لأن ما يقصد إليه هو بيان أن هذه
الآية قد استدل بها على رأى باطل ، هو كذا ، تمهيداً لردّه وبيان وجه الصواب
فى فهم الآية وتأويلها ، وغالباً ما يقول القاضى عند عرض آرائهم : « قالوا .. » .

وغالباً ما يستهل القاضى الرد عليهم ببيان أن الظاهر الذى يدعون له لا يدل

(١) انظر الفقرة : ١٢ .

على ما يذهبون إليه ! أو أنه مما لا يمكن أن يقول به أحد ، وأنه - لذلك - لا بد للجميع من الدخول تحت التأويل ، ثم تسرع في تأويله هو ، رحمه الله ، على المنهج الذى أسلفنا الحديث عنه .

أما الدلالات فموضوعها الآيات المحكمات ، وهى التى يستدل بها القاضى على التوحيد والعدل ، وإن كان من غير اللزوم - بالطبع - أن يكون قد التزم استقصاء هذه الآيات جميعاً ، وبحسبه منها ما يدل على الحق فى بابه الخاص (١) .

وبعد ، فإن هذا الترتيب الذى اتبعه القاضى فى كتابه ، هو - بلا شك - الترتيب الأفضل لمن كان همه الوقوف على الآيات المتشابهات فى القرآن ، ورد التمسك بظاها من قبل الجبرية ، والجسمة ، والحشوية ، وسائر أهل الزيغ ، وهو كذلك الأقرب لطبيعة الإملاء الذى جرى عليه القاضى فى وضع الكتاب ، على عادته فى سائر كتبه ، وكما أوضح ذلك فى المعنى ، فى النص الذى نقلناه أنفاً عند التعريف بهذا الكتاب .

ولكن الإفادة من كتابنا المتشابه ، فى دراسة أدلة الفرق المختلفة التى تستند فيها إلى آيات القرآن - سواء فى ذلك المعتزلة وغيرهم ، وسواء أكان استدلالاً بالحق أم استدلالاً بالباطل - ليست ميسرة على الوجه الأكمل ، على عكس ما لو كان ترتيب الكتاب موضوعياً ، عرض فيه المؤلف للمتشابهات والمحكمات فى المسائل المتنازع عليها ؛ واحدة واحدة ، كمسألة الرؤية ، أو خلق الأفعال ، أو الوعد والوعيد ، أو أية مسألة أخرى ، فأول المتشابه ، وأصل الاستدلال

(١) انظر الفقرة : ١٢ من الكتاب .

بالحكم (١) . ونرجو أن يكون في الفهارس بعض العوض .

٣ - كتاب القاضى ومترجميه كتب المتشابه الأخرى

إن الحكم على كتاب القاضى ومقارنته بكتب من تقدمه من شيوخ المعتزلة وغيرهم ، يبدو أنه من غير الممكن ، وقد فقدنا هذه الكتب ، وبخاصة كتاب ، أبى على الجبائى ، الذى ذكره ابن النديم ، ونحن نعلم مدى ما تلقاه آراء أبى على وكتبه من الرعاية والاعتبار عند القاضى عبد الجبار .

وإن كان من الممكن هنا القول بأن المعتزلة كانوا أسبق من غيرهم إلى الكتابة فى هذا الموضوع إن لم يكونوا قد انفردوا فيه ، أو كتبوا أكثر من سائر الفرق الأخرى على أقل تقدير ، وقد حملهم على ذلك تصديهم للدفاع عن الإسلام والرد على الطاعنين على القرآن ، من أى ناحية كان ، إلى جانب رغبتهم فى الدلالة على مذهبهم وإثبات أن الكتاب موافق لأدلة العقول ، وتأويل جميع الظواهر التى يتعاقبها خصومهم من الجبرية والحشوية وغيرهم ، وإثبات أن هؤلاء قد عدلوا عن البراهين وعن التمسك بالكتاب جميعاً ، كما يقول القاضى فى صدر كتابه .

(١) واضح أن ما قدمناه من الكلام هنا فى بيان مسلك المؤلف فى ترتيب كتابه ، وإنه وضعه تحت عنوان (طريقة المؤلف) يفاير من كل وجه ما تحدثنا عنه آنفاً تحت عنوان (منهج القاضى فى الكتاب) وأن كلا من العنوانين إن كان لا يدل على ما تحته — عند بعضهم — بنفسه ، فقد دل — والحمد لله — بما كتب تحته . وإذا كنا لم نقول على اللغة أو العرف العلمى ، فإن الزعم بأن تفريقنا هذا يدل على الخطأ فى فهم الاصطلاحات وتعبير بعضهم — أوغل فى الفساد من أن يحكم عليه بالخطأ . ويبدو لنا أننا ما زلنا بحاجة ملحة إلى أن يكتب لنا كثير من الصفحات — فوق ما كتب — فى المنهج ، حتى يقوى بعض الناس على التفريق بين المناهج والفهارس ! وبين المناهج وترتيب الموضوعات أو المعلومات . . . وأخيراً بين المناهج والطرق ! ! .

ومن جهة أخرى ، فإن الفهارس التي تمطينا أسماء الكتب التي ألفت في المتشابه ، مما لم يصل إلينا ، لا تفرق في تصنيفها لهذه الكتب بين المتشابه بموضوع التحقيق - والمتشابه اللفظي المتصل بالآيات المتماثلة والمتقاربة في اللفظ . وهذا مما يعوق سبيل المقارنة التاريخية السليمة ، كذلك .

ولكننا ، على أية حال ، سنقف على الكتب التي ألفت في المتشابه قبل القاضي ، رحمه الله ، ونحاول ببعض الدلائل أن نميز منها كتب المتشابه اللفظي من متشابه المتكلمين ، لنضع كتاب القاضي عبد الجبار في موضعه من هذه الكتب .

الكتب التي ذكرها ابن النديم :

ذكر ابن النديم تحت عنوان : « الكتب المؤلفة في متشابه القرآن »
الكتب التالية : « كتاب محمود بن الحسن ^(١) . كتاب خلف بن هشام ^(٢) .
كتاب القطيعي ^(٣) . كتاب نافع ^(٤) . كتاب حمزة ^(٥) . كتاب علي بن قاسم

(١) هو محمود بن حسن الوراق ، عده الحاكم فيمن ذهب إلى العدل من الشعراء وأئمة اللغة .
وأورد من شعره :

ولم تلزم الذنب المتقادير جاهلا فأنت ولى الذنب ليس المقادر
فلو كان للمقدار في الذنب شركة لكان له حظ من الوزر وافر

توفي في حدود الثلاثين ومائتين . انظر شرح عيون المسائل المجلد الأول ورقة ١٦٤-١٦٥ .
فوات الوفيات : ٥٦٢/٢ .

(٢) هو خلف بن هشام الأزدي ، أبو محمد ، أحد القراء العشرة ، كان عالما عابدا ثقة ،
واشتهر ببغداد وتوفي فيها سنة ٢٧٩ . غاية النهاية : ٢٧٣/١ ، تاريخ بغداد : ٣٢٢/٨ .
(٣) هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك (أبو بكر القطيعي) عالم بالحديث ، يقال إنه
كان مسند العراق في عصره ، ونسبته إلى (طبيعة الديني) ببغداد وحدث عنه الحاكم وأبو نعيم ،
وتوفي سنة ٣٦٨ . انظر لبان الميزان : ١٤٥/١ ، غاية النهاية : ٤٣/١ .

(٤) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، أحد القراء السبعة ، أصله من أصبهان ، أقرأ الناس
دهراً طويلاً ، نيفاً عن سبعين سنة وامتدت إليه رئاسة القراء بالمدينة . توفي سنة ١٦٩ ،
وقيل سنة ١٧٠ . انظر غاية النهاية : ٣٣٤/٢ .

(٥) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن اسماعيل ، التيمي ، الزيات . أحد القراء السبعة =

الرشيدى ، كتاب جعفر بن حرب المعتزلى ، كتاب مقاتل بن سليمان الهمداني ،
كتاب أبي على الجبائي ، كتاب أبي الهذيل ^(١) العلاف ^(٢)

كما ذكر في باب « الكتب المؤلفة في معان شتى من القرآن » « كتاب
بشر بن المعتز ^(٣) ، في مشابهة القرآن » ، و « كتاب قطرب ^(٤) فيما سأل عنه
الملحدون من أى القرآن ^(٥) » .

يضاف إلى ذلك كتاب آخر ذكره ابن النديم في معرض ترجمته لابن
الخلال القاضي ، قال ابن النديم : هو « أبو عمر أحمد بن محمد بن حفص الخلال ،
البصري ، مولده بها ، ولقى الصميرى وأبا بكر بن الأخشيد وأخذ عنهما ، وكان

== كان من مولى التميم فنسب إليهم ، توفي سنة ١٥٦ . وقيل ١٥٨ . انظر تهذيب التهذيب : ٢٧/٣ .
غاية النهاية ١/٢٦٢ - ٢٦٣ . . وفيه أن على بن حمزة الكسائي أجل أصحابه .

(١) انظر ترجمة جعفر في هذا الكتاب ص : ٣٢١ : وأبي على ص : ٥٥ . وأبي الهذيل ص ٧٩ .
أما مقاتل بن سليمان البلخي . المحدث المشهور فهو من رءوس المشبهة . وقد اختلفت فيه آراء .
فيما يلحقه أبو حنيفة يقول الشافعي إن الناس عيال عليه في التفسير . وأهم ما اشتهر به في مجال
التشبيه حديث « المقام المحمود » الذى فسره تفسيراً مادياً . وقد توفي عام ١٥٠ هـ من كتبه
(تفسير القرآن) يظهر فيه قوله بالتشبيه والتجسيم : انظر وفيات الأعيان : ١١٢/٢ . طبع
مصر سنة ١٣١٠ هـ ميزان الاعتدال للذهبي : ١٩٦/٣ . مقدمة التثنية والرد على أهل الأهواء
للشيخ الكوثري ص : ٦ .

(٢) انظر الفهرست ، طبع أوروبا ، ص : ٣٦ .

(٣) هو أبو سهل : بشر بن المعتز ، الهلالي ، رئيس معتزلة بغداد ، وإليه تنسب فرقة
(البشيرية) وتوفي في حدود سنة ٢١٠ . انظر طبقات المعتزلة ص : ٥٢ والتبصير في الدين
للاسفراييني بتحقيق الشيخ زاهد الكوثري رحمه الله ص : ٧١ .

(٤) هو أبو على محمد بن المستنير ، الشهير بقطرب ، من أهل البصرة ، عالم باللغة والأدب ،
قال الفنطى : « وكان موثقاً فيما عليه ، ومات سنة ست ومائتين . . وله من الكتب : « نرد على
الملحدين في مشابهة القرآن » وعده الحاكم في باب من ذهب إلى العدل من النجاة . وفي بنية الوعاة
أنه « كان يرى رأى المعتزلة النظامية » . . وهذا ما حملنا على الاعتقاد بأن الكتاب الذى
أشار إليه ابن النديم هو في مشابهة القرآن . انظر عيون السائل ١ ورقة ١٦٥ . إنباء الرواة :
٢١٩/٣ - ٢١٠ .

بغية الوعاة للسيوطي : ٢٢٢/١ . طبع الخليل سنة ١٣٨٤ .

(٥) انظر الفهرست ، طبع أوروبا ، ص : ٣٠ .

إليه القضاء بمدينة حرة ، ورد إليه قضاء تكريت وهو بها إلى هذه الغاية (١) ،
وله من الكتب ، كتاب الأصول ، وكتاب المتشابه .

ويوجد كتابه هذا في المتشابه في المكتبة المتوكلية بالجامع الكبير بمدينة
صنعاء (٢) .

وبذلك يكون للمعتزلة - قبل القاضي - ستة كتب في المتشابه ، أوسبعة ،
لأن ابن الخلال ، على الأقل ، قد ألف كتابه في عصر القاضي ، رحمه الله .
وجميع هذه الكتب كانت موجودة حتى مطلع الربع الأخير من القرن الرابع ،
ومعلوم أن شيخنا قد أملى كتابه في خلال الفترة التي كان يملئ فيها كتاب المغنى
« من سنة ٣٦٠ - ٣٨٠ هـ » (٣) أي أنه أملاه في الفترة التي كانت فيها تلك
الكتب موجودة على كل حال .

بين هذه الكتب وكتاب القاضي رحمه الله

ونكاد نقطع - مع تعذر مقارنة كتاب القاضي بهذه الكتب ، اللهم
إلا كتاب ابن الخلال الذي قصره على طائفة معينة من آيات المتشابه - بأن
القاضي قد تأثر إلى حد كبير بكتاب شيخه أبي علي الجبائي ، وفي المقام الأول
كذلك ، وإن لم يكن هناك ما يمنع أن يكون قد اطلع على سائر كتب قومه .

(١) أي سنة ٣٧٧ ، وهي السنة التي ذكر ابن النديم أنه انتهى إليها في فهرسه الذي جمع
فيه الكتب الموجودة « بلغة العرب وقلها . . » أو بعدها بقليل ، لأن ابن النديم توفى سنة
٣٨٤ وبهذا يمكن القول إن تواريخ الوفاة التي ذكرها بعد هذا التاريخ من عمل غيره ، كما جاء
في ترجمة ابن جني أنه توفى سنة ٣٩٢ ، ولا يبعد أنه قال فيه ما قاله في ابن الخلال القاضي مثلاً ،
ثم جاء من بعده من نص على تاريخ الوفاة . انظر مقدمة الفهرست ، وص : ٨٧ ،
(٢) وعنوانه : « الرد على الجبرية القدرية فيما تعلقوا به من متشابه آي القرآن الكريم »
ويقع في ثمان وتسعين ورقة .

(٣) انظر تعريفنا السابق بالمغنى .

هذا إذا أمكننا القطع بأن جميع هذه الكتب في المتشابه الذى تناوله القاضى
 حنون المتشابه اللفظى ، ولعل هذا مما يمكن القطع به ؛ لأن المعزلة إنما كان
 يعينهم فى الذود عن الإسلام والرد على الخصوم ، هذا النوع من المتشابه دون
 المتشابه اللفظى ، القريب من طبيعة القراء دون المتكلمين ، ولأن القاضى ذكر فى
 مقدمة كتابه أن كتب مشايخه مشحونة بذكر هذا الباب — المتشابه — « ليبيّنوا
 أن القوم — المجبرة ونحوهم — كما خرجوا عن أدلة العقول ، فكذلك عن
 الكتاب » وكل هذا مما لا يعتد به فى المتشابه اللفظى بالطبع !

ولا ندرى بعد ذلك ما هو وجه عدم ذكر كتاب بشر بن العتمر فى
 الكتب المؤلفة فى المتشابه ، وعدم التعرض لكتاب ابن الخلال إلا من خلال
 الحديث عن حياته ، لأن مما نستبعده أن يكون كتاب « بشر » الوحيد فى المتشابه الكلامى
 دون سائر الكتب الأخرى التى ذكرها ابن النديم فى الباب الخاص بالمتشابه ،
 ومزج فيها كتب المعزلة بكتب القراء فالراجح أن تكون كتب هؤلاء المعزلة
 مثل كتاب بشر ! .. وكان الأولى أن تصنف كتبهم مع كتاب مقاتل بن سليمان
 — الذى يرجح أنه فى هذا الباب — وكتب سائر المتكلمين الذين تناولوا هذه
 الآيات بالتفسير والتأويل ، دون كتب القراء ، كنافع ، وحمزة ، وخلف بن هشام ،
 ممن بحثوا فى المتشابه اللفظى ، سعيًا وراء بعض الأسباب البلاغية ، ولم يبحثوا فى
 آيات الصفات والعقائد ، أو فى المتشابه الذى أشارت إليه الآية السابعة من
 سورة آل عمران .

وإنما رجحنا أن كتب هؤلاء كانت فى المتشابه اللفظى ، لأن الذين كتبوا
 فى متشابه العقائد كانوا فى الغالب من أصحاب النحل ، ولأن الكتابة فيه
 لم تفرّد إلا بعد احتدام الخلاف المذهبى !

أضف إلى ذلك أنه قد وصلنا من كتب التراء في المتشابه : كتاب للكسائي الذي كان تلميذاً لأحد هؤلاء الذين ذكرهم ابن النديم كتباً في المتشابه ، وشيخاً لآخر ، أسماء « مشتهات القرآن »^(١) . عالج فيه مسألة نزول القرآن على سبعة أحرف ومسائل أخرى ، ثم جمع فيه الآيات المشتهات من حيث اللفظ ، بعضها مع بعض بحسب ترتيب السور ، ولم يكتب في تعاليل ذلك ، والثماس ما فيه من وجوه البلاغة ، حرفاً واحداً ، وربما جاء من بعده فالتمسوا بمض وجوه الحكمة في ذلك في كتب أسموها بالمتشابه ، كذلك .

على أننا لا نحكم باستحالة أن يكون بعض هؤلاء قد حمل ما وجدته من أصحاب الفرق ، وبخاصة المعتزلة — ونظرة المحدثين والقراء لهم معروفة — من الخوض في التأويل ، على الكتابة والرد عليهم ، والانتصار في ذلك بمذهب السلف ، فيكون قد كتب ، على أحسن الفروض ، كتاباً في آيات الصفات !

وإذا قارنا كتاب القاضي عبد الجبار بكتاب القاضي ابن الخلال ، وهو كل ما وصلنا من كتب الذين تقدموا قاضي القضاة ، أمكننا القول : بأن كتاب الشيخ ينفرد بشموله جميع الآيات المتشابهة مع الاستدلال بالحكم على مذهبه ، في جميع مسائل العدل والتوحيد ، في حين أن ابن الخلال اقتصر فيه على تأويل الآيات التي يشعر ظاهرها بالجبر .

(١) الكسائي هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، توفي سنة ١٨٩ ، وذكر ابن الجزري أنه كان أجل أصحاب حمزة بن حبيب (— ١٥٦) وذكر أن خلف ابن هشام (— ٢٢٩) قد قرأ عليه — الكسائي — الحروف . راجع غاية النهاية في طبقات القراء : ٢٦١/١ - ٢٦٢ و ٢٧٥/١ . وانظر أوسع ترجمة للكسائي في إنباه الرواة . وتوجد نسخة من كتابه (مشتهات القرآن) في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية — نسخة مصورة بالميكروفيلم — تقع في ٨٠ ورقة ، ورقها ٢٤٥ تفسير .

كتاب القاضي بين كتب الفرق الأخرى :

أما أصعب الفرق الأخرى فما وصل إلينا ما يدل على أن واحداً منهم قد نسج على منوال القاضي في كتابه ، فأول جميع الآيات للتشابهة لتوافق المحكم الدال على مذهبه فيما يمتد ، وأصل الاستدلال بهذا المحكم على مايقول ، وإن كان من الممكن هنا الإشارة إلى كتاب : « تأويلات أهل السنة » لأبي منصور اللاريدى للتوفى سنة ٣٣٣ فإنه وإن كان تفسيراً كاملاً للقرآن لم يقصره على الحكيمات والتشابهات ، إلا أنه يطيل الوقوف عند هذا النوع من الآيات ، ويرد في ذلك على سائر الفرق ، ولعل هذا مما حمله على تسميته كتابه بهذا الاسم ^(١) .

وكتاب : « الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأويله على غير تأويله ^(٢) » المنسوب للإمام أحمد بن حنبل الذي أول فيه بعض الآيات على خلاف تأويل الجهمية لها ، مثل آيات الرؤية والعرش ونحو ذلك ، أو بعبارة أخرى : التي رفض فيها تأويل الجهمية ، حملاً لها على الظاهر ، حتى زعم مثلاً أن الله على عرشه في السماء ^(٣) ، أو مستدلاً على هذا الرفض ببعض الروايات ، حتى إنه ذهب في إثبات تكليم الله لموسى بكلام سمعه إلى الاستشهاد بحديث الزهري أن موسى لما رجع إلى قومه وسألوه أن يشبه لهم كلام الله ، قال : « هل سمعتم الصواعق التي تقبل في أحلى حلاوة سمعتموها ؟ فكأنه

(١) راجع (تأويلات أهل السنة) مخطوط دار الكتب المصرية : ٢٧٣٠٦ ب وهو يقع في ثلاث مجلدات ضخام .

(٢) انظر الكتاب ضمن مجموعة نصحها الشيخ محمد حامد اتقى باسم (شذرات البلايين من لطايف كلمات سلفنا الصالحين) من ص : ٤ - ٤٠ . مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٥ .

(٣) شذرات البلايين ، ص : ٣٣ - ٣٤ .

مثله (١) ! والكتاب كله يقع في قريب من أربعين صفحة . وهو على كل حال ليس لأحمد على التحقيق ، وإنما هو من وضع بعض الحشوية عليه ؛ قال الشيخ زاهد الكوبري ، رحمه الله : « وأما ما يعزى إلى الإمام أحمد من كتاب : « الرد على الجهمية والزنادقة .. فإنما أذيعت نسبتة إليه في القرن الرابع الهجري برواية مجهولة ، حتى إن الذهبي لا يعترف بصحة النسبة إليه ، وإن عوّل عليه كثير من شيوخ متأخرى الحشوية ، وقد ذكرنا في سنده من العلل القادحة ، وما في المتن ، مما يجلّ مقدار أحمد عن القول به » (٢) .

وتمنينا هذه المقالة من الشيخ زاهد ، وإن كنا في الواقع لم نرد أن نعنى بالتحقيق في صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام أحمد رحمه الله ، لأن الأمثلة السابقة وحدها - فيما زى - تكفي للدلالة على أن الكتاب مكذوب عليه . أو أن يكون مشبها حشوى العقيدة ، وما نظن ذلك .

بين كتاب القاضى وكتب من تأخر عنه :

أما أهم الكتب التي عرضت لتأويل الآيات المتشابهة بعد القاضى ، فهى

(١) المصدر السابق ، ص : ٣١ .

(٢) تعليق للشيخ زاهد على كتاب (الاختلاف في اللفظ) لابن قتيبة ؛ ص ٥٥ . ويضاف إلى هذه الكتب كتاب آخر للاشعري ذكره ابن فورك ، وهو يعدد كتب أبي الحسن التي ألفها بعد ستة وعشرين وثلاثمائة ، قال : (وكتاب في متشابه القرآن جمع فيه بين المعتزلة والمعتزلة فيما يطعنون به في متشابه الحديث) ! وهذا هو نص العبارة كما وردت في (تبيين كذب المفتري) ص ١٣٥ - ولعله تناول فيه آيات الهدى والضلال والرؤية ونحو ذلك ؛ على طريقته . في كتاب الإبانة وغيره ، وعلى عادته في العبارة الموجزة التي يظن أنها تحمل معنى الإلزام - وبدون اعتراض - لخصومه المعتزلة ، الذين يحلوه دائماً أن يجمعهم مع الملحدين ، وتاريخهم في الذب عن الإسلام وقطع دابر الملحدين لا يجهل .

كما تحسن الإشارة هنا إلى أن أكثر الكتب التي تبحث في الفرق تخص موضوع المتشابه بفصل خاص ، وإن كان كتاب أبي الحسين اللطفي الشافعي من أسبق هذه الكتب وأكثرها موضوعية في تناول هذا البحث ، وتأويل الآيات التي يشعر ظاهرها بالعراض . انظر التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد اللطفي (ت ٣٧٧) ، ص : ٥٨ - ٨٢ ،

جيدة كذلك عن الطريقة التي سلكها القاضى ، لأن أصحابها اقتصروا فيها على جمع بعض آيات الصفات وأخبارها فقط ، وتأويلها بما يمتقدون أنه الحق ، على نحو ما فعل ابن اللبان فى كتابه «متشابهات القرآن» والرازى فى «أساس التقديس» يضاف إلى ذلك كتابا «الإكليل فى المتشابه والتأويل» لابن تيمية . و «إلجام العوام عن علم الكلام» للفرزلى ، اللذين درسا فىهما للمتشابه دراسة موضوعية ، ولم يلتزما فى ذلك تأويل جميع آيات الصفات بطبيعة الحال .

٤ - نخنا الكتاب وعملنا فى التحقيق :

قت بتحقيق الكتاب عن نسختين فريدتين :

أولاهما : نسخة قديمة بخط يمنى واضح ، ناقصة من أولها بمقدار ورقتين - صحيفة العنوان وثلاث صفحات أخرى - كما يوضح ذلك من مقارنتها بالنسخة الأخرى . وعدد أوراقها ثلاث وسبعون ومائة ورقة ، ومتوسط الأسطر فى الصفحة الواحدة ثمانية وعشرون سطرأ .

ولم يعن فيها الناسخ - على عادتهم فى الخط القديم - بعلامات الإعجام والإهمال ، على حسن خطه وكتابته عناوين السور بالمداد الأحمر .

وفى بعض أوراق النسخة تقطيع فى أطرافها ينتهى عند الكتابة تارة ، وينقص من أطرافها تارة أخرى - وبخاصة فى أوراق الكتاب الأخيرة - وفى بعض صفحات أخرى كتابات وتوقيعات بخط جد ردىء لأنه عبث صبية يتدربون على الكتابة ويوقعون بأسمائهم توقيعات متشابكة لا تقرأ .

تاريخ النسخة وتوثيقها :

وقد تمت كتابة هذه النسخة في شهر صفر سنة ثمان عشرة وستمائة في مدينة ظفار ذي بين ، شمال صنعاء « وهي الهجرة المنصورية التي ذكرها الفاسخ . راجع صفحة الكتاب الأخيرة »

وعرضت على نسخة قديمة فرغ من نساختها في السادس من ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وأربعمائة - أي بعد وفاة المؤلف - رحمه الله - بثلاث وستين سنة - وهي نسخة القاضي شمس الدين جعفر بن عبد السلام المعتزلي وشيخ علماء الزيدية في عصره « راجع الصفحة الأخيرة »

ويظهر أثر هذه المعارضة في بعض مواطن الكتاب .

وقد كانت هذه النسخة في بلاد اليمن ، ثم اقتناها فؤاد سيد أمين المخطوطات بدار الكتب في بعثة الدار إلى اليمن عام ١٩٥٢ لتصوير نواذر المخطوطات من مكتباتها العامة والخاصة ، والتي كان من بينها مجموعة من مصنفات المعتزلة عامة .

النسخة الثانية .

أما النسخة الثانية فهي قديمة أيضاً ، تامة من أولها ، ناقصة من آخرها . تنتهي عند الكلام على قوله تعالى : ﴿ الذي خلقني فهو يهدين ﴾ من سورة الشعراء . وعدد أوراقها سبع ومائتا ورقة . وهي من ورقة ٨ إلى ورقة ١٩٥ ضم إليها من أولها وآخرها بعض الورقات « الحوامي » من ١ - ٧ ومن ١٩٦ - ٢٠٧ ، فيها بعض النقول المختلفة من آيات وأحاديث وأدعية ، ونقول أخرى من بعض الكتب .

ولكن هذه الحوامي التي جرت عادتهم بوضعها في أول الكتب وآخرها
 للحفاظ على متن الكتاب ، وحماية له من ضياع بعض أوراقه الأولى والأخيرة ،
 لم تحم هذه النسخة من أن يسقط منها ما يقرب من الثلث ، ويبدو أنها « حميت » ناقصة .
 وقد كتبت هذه النسخة بقلم نسخ معتاد ، اعتنى فيها الناسخ بعلامات
 الإعجام والإهمال - في الغالب - ووضع فيها عناوين المسائل والدلالات والسور
 والآيات القرآنية بخط كبير مميز . ومسطرة ورقها : ٢٤ × ١٦ سم .

وكتب على صفحة الغلاف العنوان التالي :

« كتاب متشابه القرآن الكريم »

تصنيف الشيخ الإمام عماد الدين قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد

رحمة الله عليه

وعلى هذه الصفحة [٨ ظ] بعض تملكات للنسخة ، من أهمها تملك للإمام
 علي بن المؤيد بن أئمة الزيدية . ثم عبارة انتقال الكتاب بالإرث إلى زوجته
 الشريفة الطاهرة الشمسية بنت محمد بن عبد الهادي بن ابراهيم ، ثم إلى ولدها
 المهدي بن أمير المؤمنين . وبعض تملكات أخرى ، منها تملك مؤرخ في سنة
 ١١٨٥ هـ .

وفي الأوراق الزائدة بأخر النسخة رسالة مؤرخة سنة ٦٧٥ هـ وعبارة تملك

- في ورقة أخرى - سنة ٨٢٢ هـ .

تاريخ النسخة ومكانهما :

وقد ضاع في الأوراق الناقصة خاتمة النسخة وتاريخ الكتابة . ولكن يبدو
 من نوع الخط وسماته أن النسخة كتبت في أوائل القرن السابع الهجري ، لأن

خطها يشابه خطأ أكثر المصنفات الاعزالية التي جمعت من وقف الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة أحد أئمة الزيدية ، المتوفى سنة « ٦١٤ » هجرية ، في مدينة ظفار باليمن ، والتي نقلت في عام ١٣٤٨ هـ إلى المكتبة المتوكلية بالجامع الكبير بمدينة صنعاء .

وقامت بمئة دار الكتب المصرية إلى اليمن عام ١٩٥١ - ١٩٥٢ بتصوير هذه النسخة - ضمن مجموعة أخرى كبيرة - وبقي الأصل محفوظاً بمكتبة الجامع الكبير بصنعاء تحت رقم ٤٩٤ تفسير . وصورتها التي اعتمدنا عليها في التحقيق في دار الكتب المصرية ، وتحمل رقم : ٢٧٦٢٠ ب .

عملنا في التحقيق :

والواقع أنني أقدمت أولاً على تحقيق الكتاب عن النسخة الثانية الناقصة وحدها قبل أن أعلم خبر النسخة الأولى ، وقت بذلك على الرغم من النقص الكبير الواقع في النسخة ؛ لاعتقادي بأهميته الكبيرة في دراسة منهج المعتزلة في التفسير والتأويل ، وطريقتهم في الاستدلال بالقرآن . واعتمادهم على النصوص - على خلاف ما أشيع عنهم - ولما يسده في الواقع من فراغ في المكتبة القرآنية .

وكانت صادفتني مشاكل كثيرة ، نظراً لدقة موضوع الكتاب ، وسقم النسخة في بعض المواطن ، ولكنني تغلبت على هذه الصعوبات - وبخاصة في مرحلة التحقيق الأساسية ، وهي تقويم النص - عن طريق الرجوع إلى ما كتبه القاضى في الآية أو الفكرة موضوع البحث في كتبه الأخرى - وعلى رأسها المنفى - فكان يوضح لي فهم الموضوع على الوجه الأكمل سينيل القراءة أو التصويب . كما لجأت إلى كتاب «الأمالى» للشيخ المرتضى ، الذي أعانني

بدوره على حل كثير من المشكلات الأخرى ، ليس لأن أكثر وجوه التأويل التي كان يعرض لها القاضى يذكرها الشريف - نظراً لتأقيه عنه - ليس لهذا فحسب ، بل لأن الذى يبدو أن المعتزلة - بمامة - وهم يعتمدون فى أصول تفسيرهم وتأويلهم على اللغة يكادون يستشهدون لذلك بنفس المأثور من كلام العرب ، من أمثال وشعر ونحو ذلك ، كأأنهم يتحدثون فى أصول اشتقاق الكلمات ، ومعانيها اللغوية ، ووجوه الحقيقة والمجاز فيها حديثاً متفقاً لا يكاد يختلف موضعه .

كما سلكت فى سبيل ذلك طرقاً أخرى ، أضحت الحديث عنها بعد وجود النسخة الأخرى من نافلة القول ، وإنما أشرت إلى ما أشرت إليه لبيان أنى لم أفق على جديد عندما وجدت أن جميع النقاط التي وقفت عندها أثناء التحقيق وتبع فيها قلبى قلم الناسخ - لا المؤلف كما ظن بعضهم - هى كما فهمتها و صوبتها فى أغلب المواطن ، ولا أقول فى جميع المواطن .

على أنى قد صوبت بعض المواطن فى مقدمة المؤلف - وهى مقدمة كلامية دقيقة - وقد أشرت إلى أنها قد سقط منها - من نسختنا الأخرى - مقدار ثلاث صفحات ، فبقى اعتمادنا فى هذا القدر على نسختنا الأولى التي كنا نظنها يتيمة . وبعض هذه التصويبات ظاهرة الصحة ، أو ظاهرة الوجوب ، وبعضها الآخر حمله بعضهم على أنه تحريف للنص وإخلال بعبارة المؤلف ، وكان لم يزد أن قرأ من الكتاب بضع صفحات ، وقاس فى غير محل القياس . وهما على أية حال مواطنان يحسن أن تقدم القول فيهما فى هذه النقرة ، ليعلم ما يجب أن يعلمه كل قارىء عن أى محقق .

١ - ختم القاضى رحمه الله الفقرة الأولى من كتابه بقوله : « وعلى هـذا الوجه قلنا إن المعجزات لما كانت بمنزلة الأخبار أنهما لا يمكن أن يعلم أنها صحيحة إلا بعد العلم بحال الفاعل وحكمته ، لم يمكن أن يستدل بها على النبوات من أجاز على الله عز وجل فعل القبيح ، وقلنا : يجب أن لا نؤمن أنه تعالى أظهرها على [من] يدعو إلى الضلال والفساد ، ويصد عن الهدى والرشاد »

وإضافة كلمة [من] لا يحتاج إلى تعليق . أما الخلاف فكان فى كلمة «أجاز» لأنها كانت فى الأصل - كما أشرنا إلى ذلك فى الهامش - «اختار» ، فزعم من زعم أن تغييرها عبث بالنص وقلب للمعنى الذى قصد إليه القاضى ، وأنه تعمد اختيارها للتشنيع على الخصوم !

وجوابنا : أن للقاضى ، وغيره أن يشنع على الخصوم ، ولكن بالحق لا بالباطل ، ولم يكن القاضى - رحمه الله - من المبطلين ! ثم إن الخلاف بين القاضى وخصومه ليس فى أنهم «اختاروا» على الله فعل القبيح ، ولم يختره هو وقومه ، لأن كل المسلمين ، علماءهم وعوامهم ، متفقون على أنه تعالى يفعل الحسن ، إنما الخلاف فى «جواز» فعله للقبيح - بالمفهوم الإنسانى - وعدم جوازه ، «فأجاز» ذلك قوم ومنعه آخرون . وليس فى الإسلام فرقة «اختارت» على الله فعل الحسن ، وأخرى «اختارت» عليه القبيح ! فلا تعدو كلمة «اختار» فى النص أن تكون من تصحيفات الناسخ .

ثم إن القاضى لم يبلغ من العى أن يقول «اختار على الله» ويعنى بها : «اختار الله» أو اختار كذا الله ، وما نعلم أن العرب يقولون فى اختيار المرء

جانبا دون جانب : إنه اختار على هذا الجانب ! حتى تصح عبارة الناسخ
المحترم .

وبعد ، فقد كان من عادتنا في التحقيق - وهذا من المسلمات - أن نشير إلى
عبارة الأصل في الهامش ، ليرجع من شاء ماشاء ، بعد أن يكون أهلا للترجيح .

٢ - وفي الفقرة الثانية من الكتاب يذكر القاضي عناية شيوخه ، ويعنى
بهم من تقدمه من رموس القوم ، بموضوع التشابه لمناقشة المخالفين في أصول
العدل والتوحيد . ثم يقول : « فلذلك تجد كتب مشايخنا - رحمهم الله -
مشحونة بذكر هذا الباب ليبينوا أن القوم كما خرجوا عن طريقة المعقول ،
فكذلك عن الكتاب »

وفي الأصل ، كما بينا ، « بذكر في هذا الباب » و« كذلك عن الكتاب »
فاعترض المعترض على الموضوعين ، وقال إن الصواب ما في الأصل ، وأن ما صوبناه
تخريف وتصحيف ! وأن أسلوب القاضي جاء على ذلك الشكل ، فلا داعي
لتغييره . والذي نزعنا من هذا من أسلوب الناسخ لامن أسلوب قاضي القضاة
رحمه الله : أما « فكذلك » فإن لانطيل الوقوف عندها لبيان أنها هي التي تربط
الجواب في لغة العرب .

وقوله : « بذكر في هذا الباب » لانقول في زيادة « في » فيه ، إلا أن -
القاضي يريد أن يقول إن كتب مشايخه مشحونة بذكر باب المتشابه ، فقال :
« بذكر هذا الباب » ولم يرد أن يقول إنها مشحونة بالذكر !! لأن مشايخه

كانوا من المعتزلة - ١١ - ولم يكونوا يدورون في حلقات المتصوفة ١١. والحديث في النص عن باب المتشابه ، لا عن باب السيد البدوي !

وبعد ، فإننا لا نجعل أسلوب القاضي عبدالجبار ، وقد قلنا فيه « أما أسلوبه فهو يتحدث عن نفسه بدقة وعمق ، وهو وإن كان يقوم على القصد في العبارة ، وعلى بعض الاستعمالات الخاصة في بعض الأحيان ، فإنه لا مجال فيه للشرح والتعليق . وما قد يبدو غريباً على القارئ للوهلة الأولى ، ليس إلا أثر أمن آثار الجدل ، والحاجة إلى تحميل العبارة أكثر ما يمكن من المعاني الفلسفية والكلامية الدقيقة » (١) .

مقابلة النسختين وأمر التحقيق الأخرى :

نعود إلى الحديث عن عملنا في التحقيق : قمت بعد احضار النسخة الأخرى بمقابلة النص المحقق عن النسخة الأولى ، عليها . وأثبت في صلب الكتاب النص المختار ، وكان غالبه عن النسخة الكاملة ، ووضعت الفروق في الهامش ، كما أشرت فيه كذلك إلى ما كان من سقط عارض في أي من النسختين . ورمزت للنسخة المصورة بدار الكتب بالحرف (د) وللنسخة الأخرى التي افتقدتها طويلاً بالحرف (ف) .

وفي مجال الأمور الأخرى المتصلة بالتحقيق : قمت بضبط النص القرآني ، ولا أدري لماذا كثرت أخطاء الناسخ في آيات التنزيل ، وبخاصة النسخة الناقصة ، ولعله كان بكل الآيات من ذاكرة ، طلباً للسرعة ، فخانه الحفظ . وقد أتبع كل آية برفقها من السورة ، واستغنيت بذلك ، وبوضع اسم السورة في أعلى

(١) انظر رسالة ماجستير بمكتبة جامعة القاهرة بعنوان (متشابه القرآن)

الصفحة عن تكرار ذلك وذكره في الهامش ، اللهم إلا حيث أجد المؤلف
يجزئ الاستشهاد بالآية والحديث عنها ، أو يكون لها ارتباط بما يسبقها أو
يلحقها في كلام المؤلف ، فكنت أذكر الآية بأكلها - وأشير إلى رقمها -
في الهامش .

وحاولت في تخرج الأحاديث استقصاء الروايات الواردة في كل واحد
منها ما وجدت إلى ذلك من سبيل ، وكنت أثبت مع الحديث بعض تعليقات
العلماء الموجزة ، إذا كان لذلك ضرورة في التعليق على كلام المؤلف - رحمه الله .
أما الأعلام الذين ورد ذكرهم عند المؤلف وعرفنا بهم ، فهم قليل . ويبدو
أن القاضى وهو يملى أو يكتب ما كان يعتمد بالنقل عن الشيوخ ، أو الاستشهاد
بآراء العلماء والمصنفين ، وكان جل نقله عن شيخه - كما يجب أن يدعوهما -
أبى على وأبى هاشم الجبائين . وقليل منه عن شيوخ المعتزلة الآخرين .

التعليق على الكتاب :

وكتابتنا بالدرجة الأولى كتاب تفسير ، لأن موضوعه هو الآيات القرآنية ،
ولكنه مع ذلك مليء بالمصطلحات الكلامية والخلافية بين المعتزلة وغيرهم ،
لأنه يتناول بالتفسير الآيات التي هي مثار الجدل والخلاف بينهم . وقد حملنى
ذلك على إثبات بعض الشروح الموجزة لمصطلحات القوم ، وعقد بعض المقارنات
الموضحة لموقف الخصوم . وهذا ما يفسر وجود أكثرها في أوائل الكتاب .

وقد حاولت فيما يتصل بالفريقين الرجوع إلى كتبهم الخاصة بهم ، تحريماً
للدقة ، ورفماً لظلامة ركبت المعتزلة قروناً متطاولة كانت آراؤهم فيها تؤخذ من
كتب خصومهم .

وبعد ، فهذا كتاب «متشابه القرآن» لثقاتي عبد الجبار ، أضعه بين يدي
 قراء العربية ، بعد أن نفضت عنه غبار عشرة قرون ، وعشت معه رحلة طويلة
 ممتعة - وإن تكن شاقة - كنت أطلع في كل يوم من أيامها التفسير الشاهد
 لقوله تعالى : ﴿فأما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض﴾ .

عَدْنَانُ مُحَمَّدٌ مَلِكٌ رَزْوَر

القاهرة : كوبرى القبة

١٥ جادى الآخرة ١٣٨٦ هـ

١ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٦٦ م

مَشَاهِدُ الْقُرْآنِ

للفقاهي عبد المجيد بن أحمد الهذلي

مقدمة المؤلف